

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/COP/12/27  
6 September 2014

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة  
بالتتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية  
المتعلقة بالتنوع البيولوجي  
الاجتماع الثاني عشر

بيونغ شانغ، جمهورية كوريا، 6-18 أكتوبر/تشرين الأول 2014  
البند 9 من جدول الأعمال المؤقت\*

الميزانية المقترحة لبرنامج عمل اتفاقية التنوع البيولوجي لفترة السنين 2015-2016

ذكرة من الأمين التنفيذي

أولا - مقدمة

1- في اجتماعه الحادي عشر، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي، في مقرره 31/11، أن يعد ويقدم لنظره في اجتماعه الثاني عشر، ميزانية لبرنامج العمل لفترة السنين 2015-2016، وتقديم خمسة بدائل للصندوق الاستئماني BY استنادا إلى ما يلي:

- (أ) تقدير معدل النمو المطلوب للميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY)؛
  - (ب) زيادة الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) عن مستوى ميزانية 2013-2014 بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الأساسية؛
  - (ج) زيادة الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) إلى مبلغ يمثل زيادة بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الأساسية من الإجمالي المزدوج للصندوق الاستئماني BY وأي تكاليف مستقلة لبروتوكول ناغويا تزيد على المبلغ الكلي للصندوق الاستئماني BY للفترة 2013-2014؛
  - (د) الإبقاء على الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) عند مستوى ميزانية الفترة 2013-2014 بالقيمة الأساسية؛
  - (ه) تحديد ميزانية برنامجية أساسية (الصندوق الاستئماني BY) للفترة 2015-2016 تحتفظ بالإجمالي المزدوج للصندوق الاستئماني BY وأي تكاليف مستقلة لبروتوكول ناغويا عند نفس المبلغ الكلي الاسمي مثل الصندوق الاستئماني BY للفترة 2013-2014.
- 2- وطلب مؤتمر الأطراف أيضا إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 31/11، الفقرة 21، أن يعد تقريرا عن التأثيرات الممكنة لميزانية الاتفاقية نتيجة لدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ وتطبيق المادة 28(3) منه، وأن يقدم ذلك التقرير إلى الاجتماع الثالث للجنة الحكومية الدولية، وإلى اجتماع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وإلى الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.

-3 ووفقاً للمادة 28 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، ستعمل أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، المنشأة بموجب المادة 24 من الاتفاقية، كأمانة للبروتوكول. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة 28، الفقرة 3، من بروتوكول ناغويا أيضاً على أن تتحمل الأطراف في هذا البروتوكول تكاليف خدمات الأمانة للبروتوكول متى كانت مستقلة. وينص كذلك على أن يبت مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول، في اجتماعه الأول، في ترتيبات الميزانية الضرورية لتحقيق هذا الغرض.

-4 وبغض النظر عن دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ، فإن جميع الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي لديها التزامات بموجب الهدف الثالث من الاتفاقية كجزء لا يتجزأ من أهداف الاتفاقية، كما يرد في المواد 1 و8(ي) و15 وغيرها من المواد ذات الصلة في اتفاقية التنوع البيولوجي. ولذلك، تقدم هذه الوثيقة، ضمن جملة أمور، لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر، عناصر لخطة عمل الحصول وتقاسم المنافع في الاتفاقية، بما في ذلك التكاليف المحددة المرتبطة بدخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ وتنفيذها.

-5 وطلب مؤتمر الأطراف أيضاً إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة 25 من مقرره 31/11، إجراء استعراض وظيفي متعمق للأمانة، بالتشاور مع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بغية تحديث هيكلها وتحديد رتب الوظائف بالنسبة لتركيز الخطة الاستراتيجية على التنفيذ من جانب الأطراف، وإبلاغ الأطراف في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وفي الفقرة 29 من المقرر 31/11، دعت الأطراف الأمين التنفيذي إلى أن يذكر الحاجة إلى استعراض دوري لتصنيف وظائف الموظفين، مع مراعاة النظمتين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة، وفي حدود الوظائف المتاحة، بما في ذلك رفع الرتب وخفض الرتب، مع الأخذ في الحسبان الاستعراض الوظيفي في الفقرة 25 الذي يعطي الأولوية ل القيام باستعراض وظيفة الإبلاغ الوطني والقيام بذلك في الوقت المناسب.

-6 واستجابة لهذه المقررات، أجرت الأمانة عملية شاملة بدأت في أبريل/نيسان 2013 مع اختصاصات أعدتها الأمانة واليونيب وانتهت من إعدادها. والعملية التي تتطوّي على إيجاد مصادر التمويل الطوعي من أجل الاستعراض تلقت تعهدات لتمويل من كل من حكومة سويسرا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. وعقب التعهدات، أطلقت إعلانات للاستشارة من أجل إجراء الاستعراض الوظيفي على الواقع الشبكي للأمانة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي (UNON)، ومنظمة الطيران المدني الدولي (إيكاو) وأمانة صندوق الأمم المتحدة المتعدد الأطراف (UNMFS). وبالإضافة إلى ذلك، اتصلت الأمانة بالعديد من شركات الاستشارات التي أجرت استعراضات مماثلة، وجاءت بشأنها توصيات كثيرة.

-7 وبعد عملية اختيار تنافسية وشفافة، اختيرت مجموعة Universalia Management Group، وهي شركة استشاريين في مجال الإدارة لديها خبرة واسعة مع منظومة الأمم المتحدة، اختيرت للقيام بالاستعراض الوظيفي حسبما طلب مؤتمر الأطراف. وبدأت أعمال المجموعة بالفعل في 15 ديسمبر/كانون الأول 2013. وصدر تقرير مؤقت في 9 مايو/أيار 2014، تبعه تقرير مرحلٍ في 5 يونيو/حزيران 2014. وقدم التقرير المرحل إلى الاجتماع الخامس لفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية بوصفه الوثيقة UNEP/CBD/WGRI/5/INF/16/Rev.1. ويرد التقرير النهائي للاستشاريين عن الاستعراض الوظيفي للأمانة الذي تمت التوصية فيه بعملية من مرحلتين لتحويل الأمانة، لنظر مؤتمر الأطراف، في وثيقة إعلامية UNEP/CBD/COP/12/INF/26. والمرحلة الأولى التي أشير إليها في التقرير، هي الانتهاء من إعداد التقرير ذاته في أغسطس/آب 2014 ومن المتوقع الانتهاء من إعداد المرحلة الانتقالية لتنفيذ التوصيات في فترة السنين 2015-2016. وأعد الأمين التنفيذي أيضاً مذكرة بشأن التقرير (UNEP/CBD/COP/12/28) لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر.

-8 وتأخذ الميزانية المقترحة لفترة السنين 2015-2016 في الحسبان النتائج والتوصيات الناتجة عن عملية الاستعراض الوظيفي للأمانة. وهذه هي الحالة بصفة خاصة فيما يتعلق بالتوصية بفترة انتقالية (2015-2016) ستكون ضرورية من أجل تنفيذ التغييرات المقترحة في هيكل ووظائف الأمانة التي تعكس ردود الفعل المستلمة من الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين فضلاً عن موظفي الأمانة بشأن أكثر الوسائل فاعلية التي يمكن للأمانة أن تلبي التحديات

المتعلقة بدعم الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أىسي.

9- وسيتم إطلاق العملية الانتقالية (المرحلة الثانية من الاستعراض الوظيفي) على النحو الذي أوصى به الخبر الاستشاري بعد اجتماع مؤتمر الأطراف فورا. واستنادا إلى النتائج الواردة في تقرير الخبراء الاستشاريين، سيجري الأمين التنفيذي تحسيينات إدارية داخلية من أجل تعزيز الفعالية العامة، وإعداد وتنفيذ خطة تشغيل متوسطة الأجل للأمانة فضلاً عن إطار الإدارة المستند إلى النتائج لرصد تنفيذها، واستكمال تحديث هيكل الأمانة تمشياً مع خطة التشغيل متوسطة الأجل. وبالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، سيتم أيضاً إجراء مراجعة الوظائف الفردية تمشياً مع الإطار الهيكلي الجديد ووفقاً لقواعد ونظم الأمم المتحدة بخصوص مستحقات الموظفين.

10- ومع دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ، تتوقع الأمانة أن الوظائف الجديدة التالية من فئة الفنية ووظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة ستكون لازمة لفترة السنين 2015-2016 من أجل التنفيذ الناجح لبرنامج عمل الاتفاقية. وهذه الوظائف الخمس الجديدة، بما في ذلك أربع وظائف يتم تمويلها حالياً أو مؤخراً من المصادر الطوعية، ستقدم مزيداً من الدعم لتنفيذ أنشطة بروتوكول ناغويا، والوظائف الجديدة هي كما يلي:

- مسؤول برامج (P-3) - بناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا (تم تمويله في السابق من صندوق اليابان)
- مسؤول برامج (P-3) - غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا (تم تمويله في السابق من سويسرا/اليابان/المفوضية الأوروبية)
- مسؤول برامج (P-3) - دعم تنفيذ بروتوكول ناغويا بما في ذلك الامتثال (المادة 30)، والرصد والإبلاغ (المادة 29)، والتقييم والاستعراض (المادة 31) (تم تمويله في السابق من إسبانيا)
- معاون مسؤول برامج (P-2) - غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا (تم تمويله في السابق من ألمانيا/المفوضية الأوروبية)
- وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة - الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا.

11- وبالإضافة إلى الوظائف المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا، تقترح الأمانة إضافة وظيفة P-2 للمادة 8(ي) التي كان يتم دعمها من خلال الأموال الطوعية من حكومة إسبانيا للسنوات السنتين الماضية.

12- وبالإضافة إلى ذلك، تم رفع رتبة وظيفة من فئة الخدمات العامة إلى P-2 نتيجة لعملية إعادة التصنيف التي أجريت في أعقاب التغيير في المعيار العالمي لتصنيف موظفي فئة الخدمات العامة التي اعتمتها الوكالة الرئيسية للأمم المتحدة في مونتريال في عام 2012.

13- ويرد في المرفقين الأول والثاني أدناه ملخص الموقف المقترن والميزانية المقترحة للأمانة في فترة السنين 2015-2016.

14- وتعكس المرفقات من الثالث إلى السادس سيناريوهات بدائلة لميزانية السنين 2015-2016 تمشياً مع طلب مؤتمر الأطراف الوارد في الفقرة 23 من مقرره 31/11.

### ثالثا - متطلبات الاتفاقية من الموارد لفترة السنين 2015-2016

15- بعد استعراض داخلي واسع النطاق ومع هدف تعزيز قدرة الأمانة على دعم الأطراف وتيسير تنفيذ المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف والخطة الاستراتيجية 2011-2020 في تحقيق أهداف أىسي للتنوع البيولوجي لعام 2020، فضلاً عن تعزيز قدرة الأمانة على دعم عملية أكثر ترشيداً لصنع القرار في إطار الاتفاقية وبروتوكولها؛ والنهوض بتعزيز التنوع البيولوجي، تم تشكيل هيكل الأمانة التالي الذي يتكون من ست (6) شعب: مكتب الأمين التنفيذي (OES)؛ والتقييم

العلمي والرصد (SAM)؛ والتعدين، والشراكات والتواصل (MPO)؛ والدعم التقني للتنفيذ (TSI)؛ وبروتوكول ناغويا (ABS/NP) وإدارة الموارد وخدمات المؤتمرات (RMCS).

16- يتولى مكتب الأمين التنفيذي (OES) مسؤولية الإدارة الشاملة للأمانة، مما يوفر التماسك وجودى التكاليف لعمل الأمانة ويضمن الاستجابة لاحتياجات الأطراف. والمكتب مسؤول أيضاً عن كفالة الدعم الموضوعي لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومختلف بروتوكولاتها ومكاتب كل منها. ويقوم مكتب الأمين التنفيذي أيضاً بتنسيق تمثيل الأمانة في اجتماعات الشركاء الخارجيين ويتولى المسئولية الرئيسية للربط بين الأمانة والأطراف، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، فضلاً عن جميع المجموعات الرئيسية والعمليات المشتركة بين الوكالات. والمكتب مسؤول أيضاً عن تعميم الخطة الاستراتيجية على الصعيد الدولي مع المنظمات ذات الصلة لإحداث تقدم في تنفيذها ورصدتها وتقييمها واستعراضها، والنهوض بتنفيذ الخطة الاستراتيجية لاتفاقية على الصعيد الوطني والإقليمية والعالمية والاتصال مع المكاتب داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة على الصعيد العالمي للهوض بتنفيذ الخطة الاستراتيجية ورصد أهداف أishi وتيسير المساهمات في عقد الأمم المتحدة للتوعي البيولوجي. ويقوم المكتب أيضاً مشورة قانونية بشأن المسؤولية والجبر التوعيسي، ويدعم الأمانة والهيئات الأخرى في الاتفاقية وينسق مع المنظمات الدولية ذات الصلة، بما في ذلك منظمات من بينها منظمة التجارة العالمية (WTO)، والمنظمة العالمية لملكية الفكرية (WIPO)، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD) ومكتب الأمم المتحدة للشئون القانونية. ويتولى المكتب مسؤولية إدراج الأبعاد القانونية في برامج العمل المواضيعية في الاتفاقية. ويقد أيضاً المشورة القانونية بشأن المسائل الإدارية بين الأمانة وبرنامجه الأهم المتعدد للبيئة ويشرف على تنفيذ اتفاق المقر مع كندا والاتفاق مع حكومة كيبك. والمكتب مسؤول أيضاً عن حشد الأموال اللازمة وشئون التعيين. ويكفل كذلك الاستعمال المجدى لتكاليف في مجال الموارد المالية والبشرية لاتفاقية بروتوكولها بطريقة مرتنة للوفاء بالاحتياجات المتغيرة حسبما يكون الأمر مناسباً. ويتألف مكتب الأمين التنفيذي من الأمين التنفيذي، ونائب الأمين التنفيذي، وموظفيه اثنين من الفئة الفنية وثلاثة موظفين من فئة الخدمات العامة.

17- وتتولى شعبة التقييم العلمي والرصد (SAM) مسؤولية تنسيق التقييمات العلمية والتقنية، والرصد، والإبلاغ فضلاً عن تحليل السياسات التي تتعلق بمختلف منتجات الاتفاقية، وتركز على تطوير الخطط الاستراتيجية، والأهداف، والمعايير وقرارات أخرى، فضلاً عن مساهمة الأمانة في عمليات أخرى. وتستجيب الشعبة للطلبات من مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية من أجل تنسيق مثل هذه التقييمات والتحليلات.

18- وتخدم الشعبة اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية ومكتبهما، من خلال إعداد مشروع جدول الأعمال، وتحضير الوثائق، بما في ذلك مشاريع التوصيات. وتدعم أيضاً أفرقة الخبراء التقنيين المخصصة المنشأة بموجب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. وتسمم أيضاً في تحضير وتنظيم اجتماعات مؤتمر الأطراف، والفريق العامل المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية والفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها بشأن المسائل ذات الصلة.

19- وتيسير الشعبة إجراء التقييمات العلمية والتقنية في مناطق مختارة عن طريق حشد أفضل الخبراء المتوفرة من خلال الشبكات والشراكات. وتتولى الشعبة مسؤولية تنظيم الخبراء، وتحديد نطاق عملهم، وضمان أنه بارز، ويتعلق بالسياسات، وتم استعراضه من جانب النظارء. وتشمل الأمثلة الأخيرة التحضير للطبعة الرابعة من نشرة التوقعات العالمية للتوعي البيولوجي، والعمل بشأن وصف المناطق التي تستوفي معايير المناطق البحرية المهمة إيكولوجيا وبيولوجيا (EBSAs)، فضلاً عن الدراسات الموضوعية التي تركز على الهندسة الجيولوجية المتعلقة بالمناخ وتحمض المحيطات.

20- وبالإضافة إلى ذلك، تتولى الشعبة المسئولية عن دعم مؤتمر الأطراف والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في دورهما لرصد التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف أishi للتوعي البيولوجي، وتنسق العمل بشأن الإبلاغ الوطني بموجب الاتفاقية. وهي تدعم الأطراف أيضاً في حشد المعلومات من مصادر متعددة، على الصعيدين الوطني والدولي، دعماً لعملية صنع القرار.

- 21- وتعاون الشعبية مع المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، بما في ذلك من خلال رئيسه، والأمانة وفريق الخبراء المتعدد التخصصات بغية تعزيز المساهمة في فريق الخبراء لمعالجة بعض احتياجات الاتفاقية من التقييمات العلمية والتقنية وأدوات دعم السياسات وأنشطة تنمية القدرات ذات الصلة، وبالتالي تساعد في تعزيز عمل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. ويعني ذلك أيضاً أن العمل العلمي والتقني ذي الصلة في إطار الاتفاقية سيكون متاحاً لعمل فريق الخبراء.
- 22- وعلاوة على ذلك، تقدم الشعبة الدعم إلى الأطراف في الجوانب العلمية والتقنية التنفيذ، بما في ذلك من خلال تيسير الخبرة التقنية المحددة لأنشطة بناء القدرات وجمع ونشر البيانات والمعلومات العلمية والتقنية فضلاً عن التعاون التقني والعلمي، بما في ذلك أفضل الممارسات والدروس المستفادة التي يمكن أن تساعد الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين في تنفيذ الاتفاقية. وتشمل الأمثلة الأخيرة: حلقات العمل بشأن حفظ النظم الإيكولوجية واستعادتها لتيسير نهج منسق لتحقيق الأهداف 5 و11 و15 من أهداف أishi للتنوع البيولوجي، ضمن أهداف أخرى، وحلقات عمل لدمج التخفيف من تغير المناخ والتكيف معه، بما في ذلك الحد من مخاطر الكوارث، ومكافحة التصحر في أعمالها الوطنية لتنفيذ الاتفاقية. وسوف تستمرة الشعبية في تنسيق العمل بشأن المسائل المتعلقة بالمناطق المحمية، والأنواع الغريبة الغازية، وبشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي، والتنوع البيولوجي الزراعي، والتنوع البيولوجي للغابات، والتنوع البيولوجي للمياه الداخلية، والتنوع البيولوجي للجزر، والتنوع البيولوجي البحري والساحلي، والتنوع البيولوجي للجبال ومجموعة من القضايا المشتركة بين القطاعات.
- 23- وتدعم الشعبية الأمين التنفيذي في دوره كرئيس للشراكة المعنية بمؤشرات التنوع البيولوجي، والشراة العالمية للمعلومات عن الأنواع الغربية الغازية والشراكة التعاونية بشأن إدارة الحياة البرية، وفي هذا الخصوص، تتراسل مع المركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GBIF) ومنظمة الأغذية والزراعة، التي تشكل الأمانات لهذه الهيئات، كل حسب اختصاصها فضلاً عن الشركاء الآخرين المشتركون في هذه العمليات. وتتولى الشعبية المسئولية عن التعاون مع النظاراء في الأمانات الأخرى على المستوى التقني وتتسق تقديم مدخلات علمية وتقنية في عمل الأفرقة مثل الشراكة التعاونية للغابات، وفريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو وفريق إدارة البيئة.
- 24- وستستمر الشعبية في المساهمة في العمل بشأن المدن، والتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وحشد الموارد المالية بما في ذلك من خلال مبادرة شبكة الحياة ولتحديد القضايا الجديدة والناشئة المتعلقة بالأهداف الثلاثة لاتفاقية. ويتألف فريق الموظفين في شعبة التقييم العلمي والرصد في الفترة 2015-2016 من ثمانية موظفين من الفئة الفنية وستة موظفين من فئة الخدمات العامة.
- 25- وتقدم شعبة التعميم، والشراكات وال التواصل (MPO) الدعم للمادتين 6(ب) و10(أ) لدمج حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في عمليات صنع القرار الوطني من خلال الخطط والسياسات القطاعية والمشتركة بين القطاعات ذات الصلة. ومع هذا التكليف الشامل، تشجع الشعبة المشاركة مع أصحاب المصلحة الرئيسيين، والتعليم والتوعية العامة بموجب المادة 13، والتعاون فيما بين الأطراف بموجب المادة 5 وبناء العلاقات مع الاتفاقيات والمنظمات والمبادرات الدولية الأخرى.
- 26- وتيسير الشعبية تطوير سياسة الاتفاقية بشأن ما يلي: المعرفة التقليدية، والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي، والتدابير الحافظة، والتعاون التقني والعلمي.
- 27- وتتولى الشعبية المسئولية عن دعم المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها في الاتفاقية فيما يتعلق بالمعرفة التقليدية، والابتكارات والممارسات لدى المجتمعات الأصلية والمحلية وإشراك المجتمعات الأصلية والمحلية في الاتفاقية. وتقدم الدعم إلى المجتمعات الفريقي العامل المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها واللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا، فضلاً عن المجتمعات الخبراء المتعلقة ببرامج العمل هذه. وتخدم الشعبية أيضاً الفريق العلمي باستعراض تنفيذ الاتفاقية، وكذلك شعبة الدعم التقني للتنفيذ (TSI).

- 28- وتقدّم الشّعبّة تعليميّة مراعاة المنظور الجنسيّ في العمل في إطار الاتفاقيّة، بما في ذلك تنفيذ خطة العمل بشأن المساواة بين الجنسين. وتقدّم الشّعبّة أيضًا التنوّع البيولوجي، وإعداد مبادرات التخفيف من وطأة الفقر من أجل تعليميّة التنوّع البيولوجي في صنع القرار الوطني، والجهود المتعلقة بالتنميّة الاقتصاديّة للتنوّع البيولوجي والنظم الإيكولوجيّة دعماً للهدف 2 من أهداف أيّشي. وفي هذا الدور، تتعاون الشّعبّة مع هيئات الأمم المتحدة المعنية والهيئات الأخرى في منظمة الأمم المتحدة، بما في ذلك من أجل صياغة وتنفيذ خطة التنمية لما بعد عام 2015 وأهداف التنمية المستدامة.
- 29- وتمشياً مع المقررات 16/8 و 16/9 و 17/9 الصادرة عن مؤتمر الأطراف، والتي تؤكّد على الحاجة إلى التعاون، والتعاون المعازز والإجراءات المشتركة بين أمانات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التّصحر واتفاقية التنوّع البيولوجي، فإنّ الاتفاقيّة تواصل تقديم الدّعم جزئياً لخدمات موظفين اثنين في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التّصحر في نيويورك.
- 30- وتقدّم الشّعبّة أيضًا عمل الأمانة بشأن التعاون والشّراكات مع مجموعة متنوعة واسعة من الهيئات على المستويات الدوليّة والوطنيّة ودون الوطنيّة. وهي تنسق عمل الأمانة مع فريق الاتصال المعني بالتنوّع البيولوجي، وفريق الاتصال المشتركة، وفرقة عمل أيّشي للتنوّع البيولوجي، وفريق إدارة البيئة، ضمن هيئات أخرى.
- 31- وتؤيد الشّعبّة أيضًا الجهود المبذولة لإشراك المدن والحكومات دون الوطنيّة في تنفيذ الخطة الاستراتيجيّة، بما في ذلك إعداد الاستراتيجيّات وخطط العمل دون الوطنيّة للتنوّع البيولوجي.
- 32- وبالإضافة إلى ذلك، تيسّر الشّعبّة مبادرات قطاع الأعمال العالميّة والمحلّية والتنوّع البيولوجي من خلال النشرات الإخباريّة والكتبيّات، والمؤتمرات للنهوض بشبكة متناميّة من شركات القطاع الخاص، ومنظمات الصناعة، ومدارس الأعمال، ومجامع الفكر، والمنظّمات غير الحكوميّة، وغيرها، وفقاً للمادة 10(ه) والمادة 16 من الاتفاقيّة.
- 33- وأخيراً، تتولى الشّعبّة المسؤوليّة عن أنشطة الأمانة في الاتصالات والتّواصل، بما في ذلك الدّعم لتنفيذ المادة 1 والمادة 13 بشأن التّنقيّف والتّوعيّة العامّة وإشراك المجموعات الرئيسيّة. وأحد البرامج التي تنفذها الشّعبّة هي المبادرة العالميّة للاتصال والتّنقيّف والتّوعيّة العامّة (CEPA).
- 34- واستناداً إلى نتائج الطبعة الرابعة من نشرة التّوقعات العالميّة للتنوّع البيولوجي ونظراً لأنّ تنفيذ الخطة الاستراتيجيّة سيلقي الدّعم من خلال الاحتفال بعقد الأمم المتحدة للتنوّع البيولوجي، ستزداد الحاجة إلى الدّعم في السنويّات القادمة. وسيتضمن ذلك إعداد وصياغة وتنفيذ برنامج العمل لمبادرة CEPA؛ ودمج المبادرة في برنامج عمل الاتفاقيّة ووضع الأدوات اللازمّة، بما في ذلك إدماج المبادرة في تنفيذ الأهداف ذات الصلة في الخطة الاستراتيجيّة؛ وإعداد مؤشرات للّهدف 1 (هدف الاتصال والتّنقيّف والتّوعيّة العامّة) في الخطة الاستراتيجيّة وتتبع تقدّمها؛ وإنشاء ودعم شبكة لبيان تنفيذ المبادرة على المستويّين الوطنيّ والدّولي وإدارة الأفرقة الاستشاريّة.
- 35- وبرنامج الشّعبّة هو نقطة الاتصال لوسائل الإعلام، بما في ذلك إصدار المجلات والنشرات الإخباريّة، وهو مسؤولة عن المناسبات الخاصّة في إطار اتفاقية التنوّع البيولوجي والاحتفالات التي تنظم فيها، مثل الاحتفال باليوم الدولي السنوي للتنوّع البيولوجي. والشعبّة تركز أيضًا على أنشطة عقد الأمم المتحدة للتنوّع البيولوجي. والشعبّة مسؤولة أيضًا عن إشراك جميع المجموعات الرئيسيّة بما في ذلك النساء، والأطفال والشباب، والمنظّمات غير الحكوميّة ومجتمع قطاع الأعمال. وتتألّف الشّعبّة في فترة السنين 2015-2016 من 7 موظفين من الفئة الفنية و5 موظفين من فئة الخدمات العامّة.
- 36- ومع دخول بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع لاتفاقية التنوّع البيولوجي حيز النّفاذ، ستخدم شعبّة بروتوكول ناغويا (ABS/NP) هذا الصك الجديد الملزّم قانوناً بما ينسق وفق المادة 28 من البروتوكول وتنولى المسؤوليّة عن تنفيذ بروتوكول ناغويا وبرنامج العمل المتعلّق بالحصول وتقاسم المنافع التابع لاتفاقية.
- 37- وسيركز برنامج العمل المتعلّق بالحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا في أول سنتين له، على المسائل التالية بهدف تيسير تنفيذ البروتوكول ولتحقيق الجزء الثاني من الهدف 16 من أهداف أيّشي "بحلول عام 2015، يسري مفعول بروتوكول ناغويا ويتمّ تفعيله، بما يتمشى مع التشريع الوطني": (1) طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم

المنافع (المادة 14، الفقرة 4)؛ (2) تدابير للمساعدة في بناء القدرات، وتنمية القدرات وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية واقتصادات التحول (المادة 22)؛ (3) تدابير لزيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية ومسائل الحصول وتقاسم المنافع ذات الصلة (المادة 21)؛ (4) الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتشجيع الامتثال لبروتوكول ولمعالجة حالات عدم الامتثال (المادة 30)؛ (5) صياغة الإرشادات للآلية المالية (المادة 25)؛ (6) صياغة الإرشادات لحشد الموارد من أجل تنفيذ البروتوكول؛ (7) الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع وطرق تشغيلها (المادة 10)، والرصد والإبلاغ (المادة 29)؛ (8) البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك، والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات وأو المعايير (المادتين 19 و20)؛ (9) وأي مسائل أخرى قد يحددها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول كضرورية للتنفيذ الفعال للبروتوكول.

38- ويشكل برنامج عمل الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا الأساس لتقديم الأمانة للدعم إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول والمكتب. وسيعمل البرنامج أيضاً نقطة الاتصال الرئيسية بين الأمانة والمنظمات أو العمليات الدولية الأخرى، التي تعالج مسائل ذات علاقة بالبروتوكول. وتنتألف شعبة الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا في الفترة 2015-2016 من 5.5 موظف من الفئة الفنية و3 موظفين من فئة الخدمات العامة.

39- **التقييم العلمي والرصد (TSI)** تدعم تنفيذ الاتفاقية في سياق المواد 6 و11 و16 و17 و18 و20 و21 و26 وأجزاء من مواد الاتفاقية الأخرى ذات الصلة. وتقدّم الشعبة عمل الأمانة بشأن تقديم الدعم التقني إلى الأطراف؛ والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي (المادة 6)؛ والإبلاغ الوطني (المادة 26)؛ وآلية غرفة تبادل المعلومات (المادة 18)، والموارد المالية والآلية المالية (المادتين 20 و21)؛ والتدابير الحافظة (المادة 11)؛ والحصول على التكنولوجيا ونقلها (المادة 16) والتنسيق بين الوكالات والبرامج. ورئيسي الشعبة هو أمين الفريق العامل المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية ويسير تنظيم اجتماعاته. وستوجه الشعبة كفاءة الاتفاقية وفعاليتها وفقاً للمقررات المتوقعة في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، وخاصة خدمة الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ المقترحة (SBI).

40- ومن خلال صندوق اليابان للتنوع البيولوجي وجهات مانحة أخرى، تقدم الشعبة الأدوات والمبادئ التوجيهية ومواد التدريب وتنظم حلقات العمل للمساعدة في إعداد وتنفيذ ومراجعة الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والقارير الوطنية. ويدعم برنامج الشعبة المكتبة وخدمات المطبوعات، بما في ذلك إدارة المعرفة.

41- و يقدم برنامج الشعبة بشأن حشد الموارد والآلية المالية الدعم للمتابعة المستمرة للاتفاقيات والالتزامات الواردة في المادتين 20 و21 فضلاً عن استراتيجية الاتفاقيه لحشد الموارد وذكرة التفاهم بين مجلس مرفق البيئة العالمية، والهيكل المؤسسي الذي يشغل الآلية المالية للاتفاقيه. وفي المتابعة التي جرت بعد الاجتماعين العاشر والحادي عشر لمؤتمر الأطراف، كانت الشعبة تيسّر المناقشات حول السبل والوسائل لحشد الموارد في سياق الهدف 20 من أهداف أيّشي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك مساعدة الفريق الرفيع المستوى المعنى بالتقييم العالمي للموارد من أجل تنفيذ الخطة الاستراتيجية، والحوارات غير الرسمية في كيتو وتنظيم أنشطة بناء القدرات.

42- وتخدم الشعبة العملية الحكومية الدولية، من خلال الرصد والتحليل والبحوث والتيسير، لمعالجة المجالات الرئيسية لحشد الموارد الوطنية، وإعداد المساعدة الرسمية، والآليات المالية الابتكارية، والدمج المالي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك بناء القدرات وتقاسم المعلومات. وهي تنسق أيضاً، بالتعاون الوثيق مع مرفق البيئة العالمية، العمل بشأن الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية، والإبلاغ اللازم، واستعراض فاعلية الآلية المالية، وتحديد احتياجات التمويل في إطار الاتفاقية. وفي هذا الصدد، كانت الشعبة تخدم فريق الخبراء لإجراء تقييم كامل لكمية الأموال الضرورية لمساعدة البلدان النامية وبلدان التحول الاقتصادي، لفترة التزود السادس لموارد مرفق البيئة العالمية.

43- وتقوم الشعبة أيضاً بأنشطة ملموسة لدعم تنفيذ برنامج العمل المتعلقة بالتدابير الحافظة، بما في ذلك التقييم، ومحاسبة النظم الإيكولوجية، والعمل في مجال الاقتصاد الأخضر استجابة للمادة 11 من الاتفاقية ومزيد من تطوير اقتصاديات النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي، لضمان مساهمتها الفعالة نحو تنفيذ الأهداف 2 و3 و4 من أهداف أيّشي.

44- وهناك عنصر آخر في عمل الشعبة وهو النهوض بالتعاون التقني والعلمي وتيسيره (المادة 18 من الاتفاقية) وتبادل المعلومات (المادة 17 من الاتفاقية) من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات. وتسيير الشعبة حسب توجيهات اللجنة الاستشارية غير الرسمية لآلية غرفة تبادل المعلومات (CHM-IAC). وتتألف آلية غرفة تبادل المعلومات من الموقع الشبكي لاتفاقية، بما في ذلك خدماته المعلوماتية، وشبكة الآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات مع المنظمات الشريكة. ويجري حاليا تعزيز آلية غرفة تبادل المعلومات لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتوعي البيولوجي 2011-2020 وفقا للتوصية من الاجتماع الخامس للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية.

45- وتتولى شعبة التقييم العلمي والرصد المسؤولية أيضا عن مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) في الأمانة، بالنسبة للاتصالات العامة والانترنت، بما في ذلك إدارة الموقع الشبكي لاتفاقية التوعي البيولوجي وهندسة ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتتولى الشعبة أيضا مهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة، بما في ذلك إدارة الموقع الشبكي والترجمة. وتتألف شعبة التقييم العلمي والرصد في فترة السنين 2015-2016 من 9 موظفين من الفئة الفنية و7 موظفين من فئة الخدمات العامة.

46- وتتولى شعبة إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات (RMCS) المسؤولة عن إدارة وتوجيه الموارد المالية والبشرية. وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي (UNON)، تقدم خدمات الإدارة المالية والخدمات الإدارية العامة، وخدمات الموظفين وخدمات السفر. والشعبة مسؤولة أيضا عن خدمة الاجتماعات التي تعقد في إطار الاتفاقية وبروتوكول السلامة الأحيائية. وتتألف شعبة إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات في فترة السنين 2015-2016 من 4 موظفين من الفئة الفنية و3 موظفين من فئة الخدمات العامة، بالإضافة إلى 5 موظفين من الفئة الفنية و14 موظفا من فئة الخدمات العامة يتم تمويلهم من اليونيب من تكاليف دعم البرنامج.

**باء - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية  
التي تدعم الأنشطة المعتمدة (الصندوق الاستئماني BE)**

47- تتعكس في الوثيقة UNEP/CBD/COP/12/27Add.1 المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص للمساهمات الطوعية الإضافية التي تدعم الأنشطة المعتمدة (الصندوق الاستئماني BE) لفترة السنين 2015-2016.

**جيم - الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لتسهيل مشاركة الأطراف (الصندوق الاستئماني BZ)  
والمجتمعات الأصلية والمحليية (الصندوق الاستئماني VB) في عمليات الاتفاقية**

48- يُظهر المرفق السابع المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لتسهيل مشاركة الأطراف في عمليات الاتفاقية (الصندوق الاستئماني BZ) لفترة السنين 2015-2016.

49- وأدى الدعم المقدم إلى الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحليية (الصندوق الاستئماني VB) إلى ضمان مشاركة ممثلي المجتمعات الأصلية والمحليية في الاجتماعات ذات الأهمية الحيوية بالنسبة لها، وخصوصا في عملية التفاوض بخصوص بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ويركز بروتوكول ناغويا على مسألتين ذات أهمية للمجتمعات الأصلية والمحليية، وهما المعرف التقليدية والموارد الجينية المرتبطة بها. وتظهر نتائج مساهماتها في نص البروتوكول والمقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر. وبعد أن دخل بروتوكول ناغويا حيز النفاذ وبالتالي مرحلة التنفيذ، فإن المشاركة المستمرة للمجتمعات الأصلية والمحليية تعتبر مهمة لضمان التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا، خصوصا فيما يتعلق بالالتزامات الناشئة للمجتمعات الأصلية والمحليية التي تشارك في البروتوكول. ويقدم المرفق الثامن مجموعا إرشاديا لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحليية (الصندوق الاستئماني VB).

**دال - مشروع جدول الأنصبة المقررة للفترة 2015-2016 (الصندوق الاستئماني BY)**

50- يظهر في المرفق التاسع مشروع جدول الأنصبة المقررة لفترة السنين 2015-2016 استنادا إلى الميزانية المقترحة المبنية في الجدول 2 أدناه (السيناريو ألف).

**رابعا - العوامل الرئيسية والافتراضات الرئيسية المستعملة في تقدير المتطلبات  
من الموظفين والموارد لفترة السنين 2015-2016**

**ألف - تكاليف دعم البرنامج**

51 - وفقا للقواعد المالية والنظام المالي للأمم المتحدة، يدفع رسم إضافي قدره 13 في المائة إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) لتعطية تكاليف إدارة الصندوق الاستئماني. وتعيد اليونيب 67 في المائة من هذه المدفوعات إلى أمانة الافتاقية للمساعدة في تغطية خدمات دعم الأمانة. وتمول حاليا من تكاليف دعم البرنامج خمس وظائف في الأمانة من الفئة الفنية (رئيس إدارة خدمات الموارد المالية؛ موظف الميزانية والمالية، موظف إداري؛ موظف إدارة الصندوق وموظفو معنوي بالتمويل) وأربعة عشرة وظيفة من فئة الخدمات العامة.

**باء - تكاليف الموظفين وتكاليف السلع والخدمات**

52 - تستند الأرقام المستعملة في حساب تكاليف موظفي الفئة الفنية (وتشمل الرواتب والتكاليف العامة التي تختلف من محطة خدمة إلى محطة خدمة أخرى) في الميزانية المقترحة لفترة السنين 2015-2016، إلى التكاليف الفعلية للموظفين لعام 2013 مع زيادات تمشيا مع جدول مرتبات الأمم المتحدة والزيادات بالنسبة لموظفي الفئة الفنية وفئة الخدمات العامة، على النحو المبين في الجدول أدناه:

**الأرقام المستعملة في حساب تكاليف الموظفين**

الرتبة	2016	2015	2014	2013
ASG	313,000	307,000	300,600	294,700
D-1	248,400	243,500	244,600	240,300
P-5	224,000	220,000	216,000	212,800
P-4	209,600	205,500	203,900	200,000
P-3	175,200	171,800	167,700	164,200
P-2	126,500	124,000	132,800	129,700
الخدمات العامة	73,000	72,000	73,200	71,100

53 - وتعكس أيضاً ميزانية فترة السنين 2015-2016 الزيادة الإضافية في تكاليف الموظفين لموظفي الأمانة الحاليين وتأخذ أيضاً في الحسبان عملية إعادة تصنيف موظفي فئة الخدمات العامة في الأمانة.

**جيم - الافتراضات**

54 - تستند الميزانية البرنامجية المقترحة للاقتاقية إلى الافتراضات التالية:

(أ) باستثناء وظيفة P-4 مقسمة بنسبة 50:50، ستتحمل الافتاقية 85 في المائة من التكاليف المقسمة للاقتاقية وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية؛

(ب) جميع تكاليف بروتوكول ناغويا خلال فترة السنين بعد دخوله حيز النفاذ (2015-2016) ستتحملها الأطراف في الافتاقية؛

(ج) سيعقد اجتماع واحد لمؤتمر الأطراف (اجتماعه الثالث عشر) في عام 2016 لمدة أسبوعين؛

(د) سيعقد اجتماع واحد لمؤتمر الأطراف العام كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا لمرة أسبوعين في عام 2016 على أساس تناصبي بالتزامن مع الاجتماع الثالث (NP COP-MOP/2)

عشر لمؤتمر الأطراف (COP-13) والاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (CP COP-MOP/8)؛

(ه) سيعقد اجتماع واحد لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة (CP COP-MOP/8) خلال فترة أسبوعين في عام 2016 بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف (COP-13) والاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع (NP COP-MOP/2)؛

(و) سيعقد اجتماعان مدة كل منهما أسبوع واحد (اجتماع في السنة) للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتكنولوجية في مونتريال، مقر الأمانة؛

(ز) سيعقد اجتماع واحد لمدة أسبوع للهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية (SBI) في مونتريال في تعاقب مع الاجتماع العشرين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتكنولوجية؛

(ح) سيعقد اجتماع واحد للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها، في تعاقب مع الاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتكنولوجية؛

(ط) باستثناء اجتماعات مؤتمر الأطراف، ستعقد جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية في جلسات عامة؛

(ي) سيتصل المكتب عن طريق التحاور عن بعد كلما كان ذلك لازما. وستعقد اجتماعات المكتب مرة في السنة على الأقل ويفضل بالتزامن مع المناسبات الرئيسية لاتفاقية التنوع البيولوجي والمناسبات الأخرى ذات الصلة؛

(ك) سيتصل مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن طريق التحاور عن بعد كلما كان ذلك لازما. وستعقد الاجتماعات مرة في السنة على الأقل ويفضل بالتزامن مع اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والتكنولوجية؛

(ل) سيتصل مكتب بروتوكول ناغويا عن طريق التحاور عن بعد كلما كان ذلك لازما. وستعقد الاجتماعات بالتزامن مع الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا؛

(م) سيتم التأكيد من المانحين على تكاليف الموظفين المدرجة في الميزانية من الأموال الطوعية؛

(ن) ستغطي تكاليف تدريب الموظفين المتعلقة بتنفيذ مشروع أوموجا ومعايير المحاسبة الدولية للقطاع العام من تكاليف دعم البرنامج؛

- 55 وينبغي ملاحظة أن الميزانية البرنامجية المقترحة لبروتوكول السلامة الأحيائية - (UNEP/CBD/BS/COP- MOP/7/6/Add.1) تستند إلى الافتراضات التالية:

(أ) تتحمل الأطراف في البروتوكول تكاليف خدمات الأمانة للبروتوكول، بقدر ما تكون هذه التكاليف مستقلة؛

(ب) باستثناء موظف بدرجة P-4 يتم تقاسمها بنسبة 50:50، يتحمل البروتوكول 15 في المائة من التكاليف المتقاسمة بين الاتفاقية والبروتوكول.

- 56 واتبعت الأساليب التالية لإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة:

(أ) جُمِعَت تكاليف الدعم الإداري (مثل الاتصالات ومستلزمات المكاتب والصيانة) وتكاليف خدمات اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية تحت بند إدارة الموارد بدلاً من توزيعها حسب البرنامج؛

(ب) تحدد تكاليف السفر والمساعدة المؤقتة لكل برنامج على حدة؛

(ج) سعر الصرف المستخدم لتحويل المساهمات بالدولار الكندي من البلد المضيف هو 1.09371 دولار كندي لكل دولار أمريكي.

#### دال - التكاليف المتقاسمة

-57 وافق مؤتمر الأطراف في الفقرة 6 من مقرره 31/11، على تقاسم تكاليف خدمات الأمانة المشتركة بين الاتفاقية وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية على أساس معدل 15:85 لفترة السنين 2013-2014. ونظراً للعمل قيد التنفيذ، تقترح الأمانة الإبقاء على هذا المعدل لفترة السنين 2015-2016.

-58 وأوضح استعراض لوقت المخصص لمختلف الموظفين الذين يعملون حالياً عملاً متقاسماً بين الاتفاقية وبروتوكول السلامة الأحيائية أن العمل الذي اضطلع به الموظفون التاليون على مدى السنين الماضيتين يستمر في عكس الطابع المتقاسم مع بروتوكول السلامة الأحيائية وبناء عليه ينبغي أن يظل تكاليف متقاسمة لفترة السنين 2015-2016:

- كبير موظفي الشؤون القانونية P-5
- مسؤول برامج P-4 - آلية غرفة تبادل المعلومات
- مسؤول برامج P-3 - أنظمة الحاسوب
- مسؤول برامج P-3 - الإنترنت والاتصالات الالكترونية
- مسؤول برامج P-3 - إدارة المعرف
- مساعد برامج G-6 - مساعد عمليات الحاسوب
- مساعد برامج G-6 - مساعد عمليات الحاسوب

-59 وبالإضافة إلى ذلك، وافق مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر واجتماع الأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه السادس، على تقاسم تكلفة مسؤول برامج P-4 - بناء القدرات على أساس 50:50.

#### هاء - المساهمة من البلد المضيف

-60 قدمت كندا على مر السنين، بوصفها البلد المضيف للأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، الدعم المالي للاتفاقية من خلال مساهمات سنوية (تزيد بنسبة 2 في المائة سنوياً) من الحكومة الفيدرالية في كندا وحكومة مقاطعة كيبيك، التي تستعمل لتعويض الاشتراكات المقررة التي تدفعها الأطراف في الاتفاقية في الميزانيات لفترة السنين في الاتفاقية (83.5 في المائة) وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية التابع لها (16.5 في المائة). وبلغ مجموع الدعم المالي لفترة السنين 2013-2014 مبلغاً وقدره 345 320 2 دولار أمريكي.

-61 وبالنسبة لفترة السنين 2015-2016، قررت الحكومة الفيدرالية في كندا وحكومة مقاطعة كيبيك تغيير طريقة دعمها المالي للاتفاقية، وبدلاً من تقديم المساهمات بالدولارات الأمريكية كما حدث في الماضي، ستقدم الأموال بالدولارات الكندية والتي سترتبط بالتحديد بتكاليف الإيجار والتكاليف المرتبطة به للمكاتب التي تسددها الأمانة حالياً.

-62 وسيكون هناك أثر لها هذا التغيير في طريقة الدعم على الميزانية حيث أنه بالرغم من أن المبالغ الجديدة التي ستدفعها كندا ستتجاوز المبالغ التي ساهمت بها في الماضي، فحقيقة أن المساهمات الجديدة ستكون بالعملة المحلية (دولارات كندية) يعني أن هناك مكاسب وخصائص في سعر الصرف نظراً لأن ميزانية وحسابات الاتفاقية يتم حسابها بالدولارات الأمريكية.

-63 وعند حساب المبلغ الذي ستدفعه كندا في الميزانية من أجل الإيجار وتكاليف الأمانة المرتبطة به، استخدم سعر الصرف البالغ 1.09371 دولار كندي مقابل الدولار الأمريكي، مما يمثل متوسط سعر الصرف في الأمم المتحدة بالنسبة للدولار الكندي مقابل الدولار الأمريكي استناداً إلى فترة السبعة أشهر يناير/كانون الثاني - يوليو/تموز 2014.

#### خامساً - الحاجة إلى موارد إضافية في الفترة 2015-2016

-64 غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (ABS-CH): إن غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع هي مفتاح تحقيق الحصول والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية بما في ذلك لرصد أحكام الامتثال. وتمثل مهمتها المركزية في تيسير تقاسم المعلومات المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، سواءً من منظور المستخدمين وال媧وردين، والمساعدة في تتبع حركة الموارد الجينية من خلال نقاط تفتيش وشهادات امتثال معترف بها دولياً.

وبالنسبة للمرحلة التجريبية من غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، استطاعت الأمانة أن تعين موظفين مؤقتين بفضل المساهمات المالية السخية من ألمانيا وسويسرا واليابان والجماعة الأوروبية. وبعد تحقيق الجزء الأول من الهدف 16 من أهداف أيشي قبل عام من التاريخ المقرر، فإن غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع المشغلة بالكامل والتي تتضمن معلومات وطنية متاحة ستسهم كثيراً في تحقيق الجزء الثاني من الهدف 16 من أهداف أيشي.

65- وتحضع حالياً المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع للاختبار من جانب الأطراف، وكذلك المجتمعات الأصلية والمحلية، والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة المعنيين، ويشجع جميع مستخدمي غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع على نشر السجلات وتقديم التعليقات إلى الأمين التقديسي. وتبذل حالياً جهود، بما في ذلك حملة التواصل والإشراك لضمان التفعيل الكامل لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع عندما يدخل بروتوكول ناغويا حيز النفاذ بحلول الاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول. وتعد غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع كاملة التشغيل والتي تستجيب لاحتياجات الأطراف، تعد ضرورية لتشغيل البروتوكول، وهذا لن يكون ممكناً بدون توافر الموظفين المكرسين لتنفيذها.

66- وأيضاً، في ضوء الخبرة مع بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، ومن أجل ضمان التشغيل السليم لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع على أساس مستدام، ستحتاج الأمانة إلى اتخاذ ما يلزم لإدخال وظيفتين من الفئة الفنية في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (مسؤول ببرامج P-3، ومعاون مسؤول ببرامج P-2) ومساعد ببرامج إضافي في الأمانة.

67- **مسؤول ببرامج P-3 لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع:** يكون مسؤولاً عن تصميم الهندسة الشاملة والبوابة المركزية فضلاً عن قاعدة البيانات، وظائف الخزن والبحث في غرفة تبادل المعلومات؛ وإعداد وتنفيذ أدوات تدريب إلكترونية تفاعلية لمساعدة المستخدمين؛ وإعداد واجهات بينية مع الشركاء والبلدان لتحديد الأشكال العامة والمصطلحات المراقبة. ويتم دعم هذه الوظيفية من أموال طوعية من المفوضية الأوروبية في عام 2015، وبالتالي فإن الأموال من الميزانية الأساسية ستكون لازمة فقط للسنة الثانية من السنتين - 2016.

68- **معاون مسؤول ببرامج P-2 - غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع:** يكون مسؤولاً عن تقديم الدعم لتقنولوجيا المعلومات (الصفحة الرئيسية، وشريط البحث، وقائمة المعلومات، والبحث عن المعلومات واستعادتها، ومساعدة البلدان على إنشاء غرفة وطنية لمعلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ ودعم برمجيات النشر الإلكتروني؛ وتنظيم منتديات على الموقع الإلكتروني ومؤتمرات على الانترنت.

69- **مساعد ببرامج - غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع:** يكون مسؤولاً عن نشر السجلات والمراجع الوطنية، والاستجابة إلى الطلبات بشأن المعلومات والأنشطة، والتنسيق مع نقاط الاتصال الوطنية، والسلطات الوطنية المختصة، ونقاط التقنيش وآخرين.

70- **مسؤول ببرامج P-3 - دعم التنفيذ بما في ذلك الامتثال (المادة 30)، والرصد والإبلاغ (المادة 29)، والتقييم والاستعراض (المادة 31):** مع دخول البروتوكول حيز النفاذ، سيكون على الأمانة أن تقوم بمهام ووظائف جديدة لتسهيل تنفيذ الأطراف للبروتوكول. ومن المتوقع أنه بعد اعتماد الإجراءات والآليات للنهوض بالامتثال للبروتوكول (المادة 30)، ستحتاج الأمانة إلى القيام بمهام إضافية بغية تنفيذ الوظائف المكلفة بها في هذه الإجراءات. وستحتاج الأمانة أيضاً إلى تيسير عملية الرصد والإبلاغ بموجب المادة 29 فضلاً عن دعم تقييم فاعلية البروتوكول بموجب المادة 31 من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتئاع للأطراف في البروتوكول. وتعد غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع أداة مهمة ويمكن أن تساهم أيضاً في هذه العمليات. واستناداً إلى هذه المعلومات الأساسية، فمن المفترض إدراج مسؤول ببرامج مكرس للمساعدة أيضاً في تنفيذ المواد 30 و 29 و 31، وسوف يدعم ذلك أيضاً عمل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وخصوصاً بشأن المسائل التقنية المتعلقة بإعداد أشكال عامة لتقديم المعلومات، بما في ذلك المعلومات المتصلة برصد المواد الجينية واستخدامها. ومن الضروري للغاية تسهيل تحقيق الجزء الثاني من الهدف 16 من أهداف أيشي، وتفعيل بروتوكول ناغويا مع غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع مشغلة بالكامل وبفاعلية. ومع المساهمات السخية من إسبانيا،

تمكنت الأمانة من تعين موظف مؤقت بدرجة P-2، غير أنه لتحقيق المهام المطلوبة بالكامل، يوصى بأن تصبح هذه الوظيفة وظيفة دائمة ورفع درجتها إلى مستوى P-3.

71- **مسؤول برامج P-3 - تنمية القدرات وزيادة التوعية.** بالنسبة لأنشطة بناء القدرات وزيادة التوعية، تمكنت الأمانة من النهوض بالتصديق المبكر ودخول البروتوكول حيز النفاذ بالأموال التي قدمها صندوق اليابان بموجب مشروع متوسط الحجم بدأ في عام 2011. وبعد الانتهاء من هذا المشروع في مارس/آذار 2014، فإن الموارد البشرية في الأمانة لمواصلة هذه الأنشطة أصبحت محدودة. ولذلك، لضمان أن تتمكن الأمانة من الاستمرار في تقديم الدعم إلى الأطراف، من خلال أنشطة زيادة التوعية وبناء القدرات، فمن المطلوب إنشاء وظيفة دائمة برتبة P-3.

72- ونظراً للحاجة إلى تحقيق إدماج أفضل لمختلف برامج عمل الاتفاقية وبروتوكولها في مرحلة التنفيذ، من المتوقع أن يسمم موظفون آخرون في الأمانة بشكل منظم ويتم بالكفاءة في برنامج عمل البروتوكول الجديد، ولو أن هذا يمكن أن يظهر فقط بعد النتائج الكاملة للاستعراض الوظيفي.

73- وبالإضافة إلى تكاليف الموظفين، تتضمن ميزانية 2015-2016 أموالاً لعقد الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، واجتماع للجنة الامتثال، واجتماعين للجنة الاستشارية غير الرسمية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ واجتماعات مكتب بروتوكول ناغويا فضلاً عن تكاليف الخدمات العامة المرتبطة بذلك لدعم الأطراف في البروتوكول بوجه خاص، وهدف الاتفاقية بوجه عام.

74- **معاون مسؤول برامج P-2 - المادة 8(ي) والمادة 10(ج) والأحكام ذات الصلة:** يكون مسؤولاً عن تصميم وتنفيذ جهود بناء القدرات للمجتمعات الأصلية والمحلية ونقط الاتصال الوطنية الحكومية للمعارف التقليدية لجميع الأقاليم. وستستخدم جهود بناء القدرات منهجية تدريب المدرب، وتندعم أيضاً عملية بروتوكول ناغويا (الهدف 16 من أهداف أishi)، بما في ذلك من خلال التواصل وبناء القدرات للمجتمعات الأصلية والمحلية وخدمة حلقات العمل والمجتمعات حسبما يلزم، من خلال إسداء المشورة إلى وحدة بروتوكول ناغويا بخصوص المسائل المتعلقة بالمجتمعات الأصلية والمحلية، لاسيما في منطقة أمريكا اللاتينية والカリبي ومناطق نامية أخرى. ويقدم معاون مسؤول البرامج أيضاً مدخلات بشأن المسائل المتعلقة بالمعارف التقليدية والمجتمعات الأصلية والمحلية إلى شعبة بروتوكول ناغويا، ويساعد في حلقات العمل والمجتمعات وبناء القدرات حسبما يلزم.

75- وبإيجاز، أضيفت إلى الميزانية خمس وظائف فنية، وتم رفع رتبة وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة إلى وظيفة فنية P-2، ووظيفة جديدة من فئة الخدمات العامة على النحو التالي: مسؤول برامج P-3 (عام 2016 فقط) ومعاون مسؤول برامج P-2 بشأن عرفو تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، ومسؤول برامج P-3 لبناء القدرات وزيادة التوعية؛ ومسؤول برامج P-3 للرصد والإبلاغ، ومعاون مسؤول برامج P-2 - المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها، ومساعد برامج لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

76- ولتقديم ضمان أكبر للمشاركة الكاملة والفعالة للأطراف في الاجتماعات المتزامنة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماعات للأطراف في البروتوكولين، يمكن لمؤتمر الأطراف أن يدرج تمويلاً لتيسير مشاركة مندوب واحد من أقل البلدان نموا والدول الجزيرة الصغيرة النامية في عمليات الاتفاقية وبروتوكولها، كبند جديد للنفقات في الميزانيات البرنامجية الأساسية، والتي تعد بصددها اشتراكات مقررة، بما في ذلك الصندوق الاستثماري العام للميزانية البرنامجية الأساسية لاتفاقية التنوع البيولوجي (الصندوق الاستثماري BY).

## سادسا - سيناريوهات بدائلة لميزانية الفترة 2015-2016

77- كما لاحظنا في الفقرة 1، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يعد ويقدم لنظره في اجتماعه الثاني عشر، ميزانية لبرنامج العمل لفترة السنين 2015-2016، وتقديم خمسة بدائل للصندوق الاستثماري BY. ويمكن تلخيص هذه البدائل الخمسة وتأثيراتها على الاتفاقية وبروتوكول ناغويا على النحو التالي:

الشكل 1

مقارنة سيناريوهات الميزانية لفترة السنين 2015-2016

السيناريو	بآلاف الدولارات الأمريكية						
	مجموع السنين مجموع بروتوكول ناغويا	مجموع السنين مجموع اتفاقية التنوع البيولوجي بروتوكول ناغويا	مجموع السنين مجموع اتفاقية التنوع البيولوجي بروتوكول ناغويا	الفعلي (معامل الاكتماش *(%)2.1 اتفاقية التنوع + البيولوجي بروتوكول ناغويا	الفعلي (معامل الاكتماش *(%)62.1 اتفاقية التنوع البيولوجي بروتوكول ناغويا	المجموع: اتفاقية التنوع البيولوجي + بروتوكول ناغويا اتفاقية التنوع البيولوجي بروتوكول ناغويا بالقيمة الاسمية بالقيمة الاسمية (انخفاض)	اتفاقية التنوع البيولوجي % الزيادة بالقيمة الاسمية (انخفاض)
خط أساس 2013						26,574.9	2014-2013
15.2	7.3	17.3	9.4	2,117.5	29,063.7	31,181.2	ألف: تقدر معدل النمو المطلوب لالميزانية البرنامجية (الصندوق الاستثماري BY)
13.4	5.4	15.5	7.5	2,117.5	28,568.8	30,686.3	باء: زيادة الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستثماري BY) عن مستوى ميزانية 2014-2013 بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية
5.4	(1.5)	7.5	0.6	1,830.8	26,738.2	28,569.0	جي: زيادة الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستثماري BY) إلى مبلغ يتمثل زيادة بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الأسمية من الإجمالي المزدوج للصندوق الاستثماري BY وأي تكاليف مستقلة لبروتوكول ناغويا تزيد على المبلغ الكلي للسندوق الاستثماري BY للفترة 2014-2013
5.9	(2.1)	8.0	0.0	2,117.5	26,574.9	28,692.3	دال: الإبقاء على الميزانية البرنامجية الأسمية (الصندوق الاستثماري BY) عند مستوى ميزانية الفترة 2013-2014 بالقيمة الاسمية
(2.1)	(5.5)	0.0	(3.4)	914.4	25,660.5	26,574.9	هاء: تحديد ميزانية برنامجية أساسية (الصندوق الاستثماري BY) للفترة 2016-2015 تتحقق بالإجمالي المزدوج للصندوق الاستثماري BY وأي تكاليف مستقلة لبروتوكول ناغويا في نفس المبلغ الكلي الأساسي مثل الصندوق الاستثماري BY للفترة 2014-2013
				2,117.5			- التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا (الأمثل)
							* مؤشر أسعار المستهلك بوليو/تموز 2014

الإجراءات الممكنة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية

سابعا -

قد يرغب مؤتمر الأطراف في النظر في اعتماد مقرر على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرر 31/11 المعتمد في اجتماعه الحادي عشر،

- 1 يعرب عن تقديره لحكومة كندا بوصفها البلد المضيف على تعزيز دعمها المقدم إلى الأمانة ويرحب بمساهمتها السنوية البالغة 1 576 652 دولار كندي لسنة 2015 و 1 584 692 دولار كندي لسنة 2016، من البلد المضيف كندا ومقاطعة كيبك للإيجار وتكليف الأمانة المرتبطة به، والتي يخصص منها 83.5 في المائة في السنة لتعويض المساهمات من الأطراف في الاتفاقية لفترة السنين 2015-2016؛
- 2 يقرر تمديد الصناديق الاستثمارية (BY و BZ و BE و VB) لاتفاقية لمدة سنتين، تبدأ من 1 يناير/كانون الثاني 2016 وتنتهي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2017؛
- 3 يوافق على ميزانية برنامجية أساسية (BY) قدرها xx,xxx,xxx دولار لعام 2015 و xx,xxx,xxx دولار لعام 2016 للأغراض المبينة في الجدول X \* أدناه؛
- 4 يعتمد جدول الأنصبة المقررة لفترة النفقات لعامي 2015 و 2016 على النحو الوارد في الجدول X أدناه؛
- 5 يقرر تجديد احتياطي رأس المال العامل ابتداء من 1 يناير/كانون الثاني 2015 من خلال الأنصبة المقررة للصندوق الاستثماري العام (BY) لاتفاقية التنوع البيولوجي؛
- 6 يقرر زيادة احتياطي رأس المال العامل بنسبة 7.5 في المائة من الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستثماري BY)، ويشمل ذلك تكاليف دعم البرنامج؛
- 7 يلاحظ مع القلق أن هناك عدداً من الأطراف لم تسد مساهماتها إلى الميزانية الأساسية (الصندوق الاستثماري BY) لسنة 2013 وسنوات سابقة؛
- 8 يحيث الأطراف التي لم تسد بعد مساهماتها إلى الميزانية الأساسية (الصندوق الاستثماري BY) لسنة 2013 وسنوات سابقة؛ أن تقوم بذلك بدون تأخير ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن ينشر المعلومات المتعلقة بحالة المساهمات في الصناديق الاستثمارية لاتفاقية (BY و BZ و BE و VB) وأن يحدثها بانتظام؛
- 9 يقرر فيما يتعلق بالمساهمات من 1 يناير/كانون الثاني 2005 فصاعداً، لا يحق للأطراف المتأخرة في سداد مساهمتها لأكثر من سنتين (2) في أن تصبح عضواً من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف؛ وينطبق ذلك فقط في حالة الأطراف التي ليست من أقل البلدان نمواً أو الدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- 10 يرخص للأمين التنفيذي أن يدخل في ترتيبات مع أي طرف يتأخر في سداد مساهماته لمدة سنتين أو أكثر لاتفاق ب بصورة متبادلة على 'جدول زمني للمدفوعات' لهذا الطرف، وذلك لتسوية كل المتأخرات القائمة، في غضون ست سنوات، استناداً إلى الظروف المالية للطرف المتأخر في السداد ولدفع المساهمات مستقبلاً في موعد استحقاقها، وأن يرفع تقريراً عن تنفيذ مثل هذه الترتيبات إلى الاجتماع القادم للمكتب أو مؤتمر الأطراف؛
- 11 يرخص للأمين التنفيذي أن ينقل الموارد فيما بين البرامج من بين كل من بنود التخصيص الرئيسية المحددة في الجدول X أدناه، حتى نسبة 15 في المائة من مجموع الميزانية البرنامجية، بشرط أن تفرض حدود أخرى لا تتجاوز 25 في المائة على كل بند تخصيص من بنود الميزانية؛
- 12 يدعو جميع الأطراف في الاتفاقية إلى ملاحظة أن المساهمات المقررة إلى الميزانية البرنامجية الأساسية (BY) تستحق في 1 يناير/كانون الثاني من السنة التي وضعت فيها هذه المساهمات في الميزانية، وأن تسددها على وجه السرعة؛
- 13 يرخص للأمين التنفيذي أن يدخل في التزامات حتى مستوى الميزانية المعتمدة، والسحب من الموارد النقدية المتاحة، بما في ذلك الأرصدة غير المنفقة، والمساهمات عن الفترات المالية السابقة ومن الإيرادات المتنوعة؛

\* سيعُد مؤتمر الأطراف الجداول.

- 14- يعرب عن موافقته على تقديرات التمويل للأغراض التالية:
- (أ) الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BE) للمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة الموافق عليها لفترة السنطين 2015-2016 التي حددها الأمين التنفيذي والمدرجة في الجدول X أدناه؛
- (ب) الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ) لتيسير مشاركة البلدان النامية الأطراف، لاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية، فضلا عن أطراف التحول الاقتصادي، في فترة السنطين 2015-2016، على النحو الذي حدده الأمين التنفيذي الوارد في الجدول X أدناه؛
- 15- يبحث الأطراف على تقديم مساهمات إلى الصندوقين المذكورين في الفقرة 14 أعلاه وإلى الصندوق الاستئماني VB لمشاركة المجتمعات الأصلية والمحليية في أنشطة الاتفاقية (انظر الجدول X أدناه)؛
- 16- يبحث الأطراف والدول غير الأطراف في الاتفاقية، فضلا عن المنظمات الحكومية، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمصادر الأخرى، على المساهمة في الصناديق الاستئمانية الملائمة للاتفاقية؛
- 17- يوافق على ملاك موظفي الأمانة للميزانية البرنامجية الواردة في الجدول X أدناه ويرخص للأمين التنفيذي بأن يستعرض اختصاصات وظائف الأمانة لتعديل ملاك الوظائف كي تلبي التحديات الجديدة التي تواجه الاتفاقية، وكفالة الأداء الفعال للأمانة وإجراء التعديلات الضرورية على عدد الموظفين في حدود الميزانية المتفق عليها؛
- 18- يرخص للأمين التنفيذي، كجهد لتحسين فعالية الأمانة واستخدام موظفين ذوي كفاءة عالية إلى الأمانة، أن يدخل في ترتيبات إدارية وتعاقدية مباشرة مع الأطراف، والحكومات والمنظمات، استجابة للعروض المتعلقة بالموارد البشرية وغيرها من وسائل دعم الأمانة، حسبما يكون الأمر لازما، في سبيل الوفاء الفعال بمتطلبات مهام الأمانة، مع كفالة الاستعمال الفعال للكفاءات والموارد والخدمات المتاحة، ومع مراعاة النظمتين الإداري والأساسي للأمم المتحدة. وينبغي أن تولى عناية خاصة لإمكانية إيجاد أوجه تآزر مع برامج العمل أو مع الأنشطة القائمة ذات الصلة التي يجري تنفيذها في إطار المنظمات الدولية الأخرى؛
- 19- يعرب عن تقديره للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على الدعم المقدم لتنفيذ الفقرة 33 من المقرر 34/9 المتعلق بترتيبات الاتصال المشتركة بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، ويطلب إلى المدير التنفيذي مواصلة هذا الترتيب؛
- 20- يدعو جميع الأطراف في الاتفاقية إلى ملاحظة أن المساهمات في الميزانية البرنامجية الأساسية (BY) تستحق السداد في 1 يناير/كانون الثاني من السنة التي وضعت فيها هذه المساهمات في الميزانية، وإلى أن تسددها على وجه السرعة، ويبحث الأطراف التي هي في موقف يسمح لها بذلك، أن تسدّد المساهمات المبينة في الجدول X (الأنسبة المقررة) أدناه بحلول 1 ديسمبر/كانون الأول من عام 2014 للسنة التقويمية 2015، وبحلول 1 أكتوبر/تشرين الأول 2015 للسنة التقويمية 2016، وفي هذا الصدد يطلب إبلاغ الأطراف بمبلغ مساهماتها في أقرب وقت ممكن في السنة التي تسبق السنة التي تستحق فيها هذه المساهمات؛
- 21- يقر أن الطرف الذي يدخل في ترتيب موافق عليه وفقاً للفقرة 10 أعلاه ويحترم تماماً أحكام هذا الترتيب لا يخضع للأحكام الواردة في الفقرة 9 أعلاه؛
- 22- يؤكد من جديد أهمية المشاركة الكاملة والفعالة للبلدان النامية الأطراف، لاسيما أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية، فضلا عن أطراف التحول الاقتصادي، في أنشطة مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ويطلب إلى الأمانة أن تذكر الأطراف بالحاجة إلى المساهمة في الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ) ستة أشهر على الأقل قبل الاجتماعات العادية لمؤتمر الأطراف، التي تتناول الاحتياجات المالية، ويبحث الأطراف التي هي في موقف يسمح لها بذلك على أن تضمن تسديد مساهماتها ثلاثة أشهر على الأقل قبل انعقاد اجتماع مؤتمر الأطراف؛


-23- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد ويقدم ميزانية لبرنامج العمل لفترة السنين 2017-2018 لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر، وأن يقدم ثلاثة بدائل للميزانية استناداً إلى ما يلي:

- (أ) تقدير معدل النمو المطلوب للميزانية البرنامجية (الصندوق الاستثماري Y)؛
- (ب) زيادة الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستثماري Y) بنسبة 7.5 في المائة عن مستوى ميزانية الفترة 2015-2016 بالقيمة الأساسية؛
- (ج) الإبقاء على الميزانية البرنامجية الأساسية (الصندوق الاستثماري Y) عند مستوى ميزانية الفترة 2016-2015.

الشكل 2\*

#### هيكل البرنامج لفترة السنين 2015-2016\*

الهيكل العام



\* سيتم مراجعة هذا الهيكل العام، الذي تم ادخاله كتبيير مؤقت، خلال فترة السنين 2015-2016 تمشياً مع النتيجة النهائية للاستعراض الوظيفي للأمانة.

السيناريو ألف - معدل النمو المطلوب  
الجدول 1- المتطلبات من الموظفين من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY)  
/1 لفترة السنطين 2015-2016

الفئة الفنية	ألف	2016	2015
ASG	1	1	
D-1	4	4	
P-5	4	4	
/2 P-4	14.5	14.5	
P-3	11	10	
P-2	4	4	
مجموع الفئة الفنية	38.5	37.5	
مجموع فئة الخدمات العامة	27	27	
المجموع الكلي (ألف + باء)	65.5	64.5	

<sup>1/</sup> تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاثة وظائف P-3 وموظفي GS متقاسمة مع بروتوكول السلامة الأحيائية

<sup>2/</sup> وظيفة P-4 لبناء القرارات متقاسمة بنسبة 50 في المائة مع بروتوكول السلامة الأحيائية

الجدول 2- المتطلبات من الموارد حسب بند الإنفاق من الميزانية الأساسية  
(الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنطين 2015-2016  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
* تكاليف الموظفين	9,353.7	9,012.0
اجتماعات المكتب	190.0	130.0
السفر في مهام رسمية	420.0	420.0
الاستشاريون/عقود من الباطن	120.0	120.0
الاجتماعات	2,081.3	1,312.3
مواد إعلامية/توعية عامة	90.0	90.0
المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي	100.0	100.0
الإيجار و التكاليف المرتبطة به	1,194.1	1,188.6
مصروفات التشغيل العامة	418.5	418.5
المجموع الفرعي (أولا)	13,967.6	12,791.4
ثانيا	رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,815.8 1,662.9
ثالثا	احتياطي رأس المال العامل	943.4
مجموع الميزانية (أولا + ثانيا)	15,783.4	15,397.7
نافق: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)	14,573.6	14,194.0

\* تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاثة وظائف P-3 وموظفي GS متقاسمة مع بروتوكول السلامة الأحيائية وظيفة P-4 متقاسمة بنسبة 50:50.

النسبة المئوية للزيادة بالقيمة الاسمية عن ميزانية 2013-2014  
النسبة المئوية للزيادة في صافي المجموع الذي يتعين أن تتقاسمه الأطراف

17.3 في المائة

19.7 في المائة

**الجدول 3- الاجتماعات المفتوحة العضوية التي يتعين تمويلها من الميزانية الأساسية  
لفترات السنين 2016-2015 (بالآلاف الدولارات الأمريكية)**

الوصف	2016	2015
<b>الاجتماعات</b>		
الاجتماعان التاسع عشر والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية و التقنية والتكنولوجية	450.0	450.0
اجتماع مفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية <sup>**</sup>	550.0	
الاجتماع التاسع للرقيق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها (في تعقب)	340.0	
الاجتماع الثاني لاتفاقية التنوع البيولوجي العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا <sup>*</sup> (COP/MOP-2)	528.9	
الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي	492.3	492.3
<b>المجموع</b>	<b>2,021.2</b>	<b>1,282.3</b>

<sup>\*</sup> بالترامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

<sup>\*\*</sup> تشمل أموال المشاركة لأقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية.

**الجدول 4- المتطلبات من الموارد حسب الشعبة من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) لفترات السنين 2016-2015 (بالآلاف الدولارات الأمريكية)**

الوصف	2016	2015
<b>البرامج</b>		
أولاً		
مكتب الأمين التنفيذي	1,416.0	1,335.3
القييم العلمي والرصد	2,738.6	2,699.0
الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا	1,992.5	1,239.1
التعليم والشراكات والتواصل	1,909.2	2,218.0
الدعم التقني للتنفيذ	2,796.4	2,207.8
إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	3,114.9	3,092.2
<b>المجموع الفرعى (أولاً)</b>	<b>13,967.6</b>	<b>12,791.4</b>
ثانياً		
رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,815.8	1,662.9
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً)	15,783.4	14,454.3
ثالثاً		
احتياطي رأس المال العامل	943.4	
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	15,783.4	15,397.7
ناقص: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
<b>صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)</b>	<b>14,573.6</b>	<b>14,194.0</b>

**الجدول 5- المتطلبات من الموارد المستقلة حسب بند الإنفاق لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع لفترة السنطين 2015-2016**  
(بألاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً تكاليف الموظفين *	598.6	415.6
اجتماعات المكتب	35.0	35.0
اجتماعات لجنة الامتثال	30.0	0.0
اجتماعات الفريق الاستشاري غير الرسمي لغرفة تبادل المعلومات	30.0	30.0
الاجتماع الثاني للأطراف في البروتوكول (COP-MOP/2)	328.9	0.0
تكاليف ترجمة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع	20.0	20.0
مشاركة الأطراف من البلدان النامية في الاجتماع الثاني للأطراف في البروتوكول	200.0	0.0
المجموع الفرعى (أولاً)	1,242.5	500.6
ثانياً رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	161.5	65.1
ثالثاً احتياطي رأس المال العامل (7.5 في المائة)	147.7	
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً)	1,404.0	713.4

\* تشمل فرق التكاليف لرفع رتبة وظيفة من P-2 إلى P-3 وظيفة P-3 لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع مدفوعة من الأموال الطوعية في عام 2015.

**الجدول 6- المتطلبات المستقلة من الموظفين لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع لفترة السنطين 2015-2016**

الفئة الفنية	ألف	2016	2015
*P-3		3	2
P-2		1	1
مجموع الفئة الفنية		4	3
باء مجموع فئة الخدمات العامة		1	1
المجموع (ألف + باء)		5	4

\* وظيفة P-3 لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع مدفوعة من الأموال الطوعية في عام 2015.

**الجدول 7 - المتطلبات من الموارد من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنين 2015-2016 مع استبعاد التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا**  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً تكاليف الموظفين*	8,755.1	8,596.4
اجتماعات المكتب	155.0	95.0
السفر في مهام رسمية	420.0	420.0
الاستشاريون/عقود من الباطن	100.0	100.0
الاجتماعات	1,492.3	1,282.3
مواد إعلامية/توعية عامة	90.0	90.0
المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي	100.0	100.0
الإيجار والتكاليف المرتبطة به	1,194.1	1,188.6
مصروفات التشغيل العامة	418.5	418.5
<b>المجموع الفرعى (أولاً)</b>	<b>12,725.1</b>	<b>12,290.8</b>
<b>ثانياً رسوم دعم البرنامج 13 في المائة</b>	<b>1,654.3</b>	<b>1,597.8</b>
<b>ثالثاً احتياطي رأس المال العامل</b>		795.6
<b>مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً)</b>	<b>14,379.4</b>	<b>14,684.3</b>
<b>نافص: المساهمة من البلد المضيف</b>	<b>(1,209.8)</b>	<b>(1,203.7)</b>
<b>صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)</b>	<b>13,169.5</b>	<b>13,480.6</b>

\*تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS مقسمة مع بروتوكول السلامélle الأخيانية ووظيفة P-4 مقسمة بنسبة 50:50.

النسبة المئوية للزيادة بالقيمة الأساسية عن ميزانية 2013-2014  
النسبة المئوية للزيادة في صافي المجموع الذي يتعين أن تتقاسمها الأطراف

**الجدول 8 - المتطلبات من الموظفين من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنين 2015-2016 مع استبعاد التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا<sup>1</sup>**

الفئة الفنية	ألف	2016	2015
ASG	1	1	
D-1	4	4	
P-5	4	4	
/2 P-4	14.5	14.5	
P-3	8	8	
P-2	3	3	
<b>مجموع الفئة الفنية</b>	<b>34.5</b>	<b>34.5</b>	
<b>باء</b>		<b>26</b>	<b>26</b>
<b>المجموع الكلي (ألف + باء)</b>		<b>60.5</b>	<b>60.5</b>

<sup>1</sup>تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS مقسمة مع بروتوكول السلامélle الأخيانية؛

<sup>2</sup> وظيفة P-4 لبناء القرارات مقسمة بنسبة 50 في المائة مع بروتوكول السلامélle الأخيانية

المرفق الأول

مقارنة ملاك الوظائف على نطاق الأمانة بأسرها في السنين 2013-2014 بملاك الوظائف  
المقترح لفترة السنين 2015-2016  
شاملة بروتوكول ناغويا

الفئة الفنية	ألف	2016	2015	2014	2013
ASG		1	1	1	1
D-1		4	4	4	4
P-5		4	4	4	4
P-4		14.5	14.5	14.5	14.5
P-3		11	10	8	8
P-2		4	4	1	1
مجموع الفئة الفنية		38.5	37.5	32.5	32.5
باء		27	27	27	27
المجموع (ألف + باء)		65.5	64.5	59.5	59.5
جيم		% 8.4			
النسبة المئوية للزيادة عن					
السابقين		% 10			

مقارنة ملاك الوظائف على نطاق الأمانة بأسرها في السنين 2013-2014 بملاك الوظائف  
المقترح لفترة السنين 2015-2016  
مع استبعاد بروتوكول ناغويا

الفئة الفنية	ألف	2016	2015	2014	2013
ASG		1	1	1	1
D-1		4	4	4	4
P-5		4	4	4	4
P-4		14.5	14.5	14.5	14.5
P-3		8	8	8	8
P-2		3	3	1	1
مجموع الفئة الفنية		34.5	34.5	32.5	32.5
باء		26	26	27	27
المجموع (ألف + باء)		60.5	60.5	59.5	59.5
جيم		1.7 %			
النسبة المئوية للزيادة عن					
السابقين					

المرفق الثاني

**مقارنة الميزانية البرنامجية للسندين 2013-2014 بالميزانية البرنامجية المقترحة للسندين 2015-2016**  
شاملة بروتوكول ناغويا  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

العام	2016	2015	2014	2013	المصروفات
<b>البرامج</b>					
	1,416.0	1,335.3	1,275.7	1,193.6	مكتب الأمين التنفيذي
	2,738.6	2,699.0	2,549.7	2,509.7	التقييم العلمي والرصد
	1,992.5	1,239.1	2,099.8	2,059.8	الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا
	1,909.2	2,218.0	1,622.5	1,591.0	التعليم والشراكات والتواصل
	2,796.4	2,207.8	1,522.3	1,158.9	الدعم التقني للتنفيذ
	3,114.9	3,092.2	2,948.5	2,910.2	إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات
	13,967.6	12,791.4	12,018.4	11,423.1	المجموع الفرعي
	1,815.8	1,662.9	1,562.4	1,485.0	رسوم دعم البرنامج 13 في المائة
		943.4		86	احتياطي رأس المال العامل
	15,783.4	15,397.7	13,580.8	12,994.1	المجموع
	(1,209.8)	(1,203.7)	978.3	959.2	ناقص: المساهمة من البلد المضيف
	14,573.6	14,194.0	12,302.4	11,735.0	صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)
	28,767.6		24,037.4		مجموع فترة السندين

**مقارنة الميزانية البرنامجية للسندين 2013-2014 بالميزانية البرنامجية المقترحة للسندين 2015-2016**  
مع استبعاد بروتوكول ناغويا  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

العام	2016	2015	2014	2013	المصروفات
<b>البرامج</b>					
	1,416.0	1,335.3	1,275.7	1,193.6	مكتب الأمين التنفيذي
	2,738.6	2,699.0	2,549.7	2,509.7	التقييم العلمي والرصد
	750.0	738.5	2,099.8	2,059.8	الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا
	1,909.2	2,218.0	1,622.5	1,591.0	التعليم والشراكات والتواصل
	2,796.4	2,207.8	1,522.3	1,158.9	الدعم التقني للتنفيذ
	3,114.9	3,092.2	2,948.5	2,910.2	إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات
	12,725.1	12,290.9	12,018.4	11,423.1	المجموع الفرعي
	1,654.3	1,597.8	1,562.4	1,485.0	رسوم دعم البرنامج 13 في المائة
		795.6		86	احتياطي رأس المال العامل
	14,379.4	14,684.3	13,580.8	12,994.1	المجموع
	(1,209.8)	(1,203.7)	978.3	959.2	ناقص: المساهمة من البلد المضيف
	13,169.5	13,480.6	12,302.4	11,735.0	صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)
	26,650.1		24,037.4		مجموع فترة السندين

المرفق الثالث

**السيناريو باء - زيادة ميزانية 2013-2014 بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية  
(المقرر 31/11، الفقرة 23(ب))**

- تستند الزيادة في الميزانية البرنامجية للاتفاقية بنسبة 7.5 في المائة إلى نفس افتراضات الميزانية المقترحة في السيناريو ألف مع الاستثناءات التالية:

(أ) تستبعد التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا، أي تكاليف الموظفين لثلاثة وظائف P-3، ووظيفة P-2 ووظيفة GS؛ وتکاليف خدمة المؤتمرات ومشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛ وتکاليف الترجمة في مختلف اجتماعات بروتوكول ناغويا ولغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في بروتوكول ناغويا؛

(ب) لا توجد تكاليف في الميزانية الأساسية لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية في الاجتماع المفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) الزيادة المقترحة في احتياطي رأس المال العامل تبلغ 6.11 في المائة بدلًا من 7.5 في المائة.

**آثار الزيادة بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية في الميزانية الأساسية للفترة 2013-2014**

- التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا ليست مدرجة في الميزانية الأساسية

• مع دخول بروتوكول ناغويا حيز الفاد مع 51 طرفا - من بينها أكثر من النصف (23) هم أطراف يمثلون أقل البلدان نموا أو الدول الجزئية الصغيرة النامية، سيكون العبء المالي لدعم التكاليف المستقلة مفرطا على الأطراف القليلة نسبيا من البلدان المقدمة. ونظرا لأن الحصول وتقاسم المنافع هو الركيزة الثالثة لاتفاقية التنوع البيولوجي ولهذا فهو التزام على جميع أطراف الاتفاقية، وبالنظر إلى العمل المتكامل لبروتوكول ناغويا وبرنامج عمل الاتفاقية المتعلق بالحصول وتقاسم المنافع، هناك خطر بأن عمل الاتفاقية سيتأخر وسيضيع الرخص لاستمرار التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذها خلال فترة السنين 2015-2016 إلى أن يتوافر عدد كاف من الأطراف للمشاركة في التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا. سوف يضمن إدراج التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا في الميزانية الأساسية استمرار العمل وتعجيله بشأن الحصول وتقاسم المنافع في إطار الاتفاقية فضلا عن تحقيق الهدف 16 من أهداف أ Yoshi.

- لا توجد تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية في الميزانية الأساسية للاجتماع السادس للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص لاستعراض تنفيذ الاتفاقية أو الاجتماع الأول للجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ

• إن مشاركة البلدان النامية الأطراف في الاجتماع المفتوح العضوية بشأن التنفيذ (الاجتماع السادس للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية أو الاجتماع الأول للجنة الفرعية المعنية بالتنفيذ) قد تتخفض نظرا لانخفاض المستمر للأموال الطوعية لمشاركة الأطراف في اجتماعات الاتفاقية وتخصيص الأموال المستلمة على نحو تفضيلي إلى أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية تمشيا مع إجراء تخصيص التمويل من الصندوق الاستئماني BZ. وسيؤوض عمل الاتفاقية إذا لم تكن جميع الأطراف مشركة في عملية صنع القرار. ومع تغطية التكاليف لأقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية من الميزانية الأساسية، يمكن تخصيص الأموال الطوعية إلى بلدان نامية أطراف أخرى وإلى أطراف التحول الاقتصادي مما يضمن المشاركة الكاملة لجميع الأطراف في الاجتماع.

الزيادة في احتياطي رأس المال العامل تبلغ 6.11 في المائة بدلاً من 7.5 في المائة

- يُخدم احتياطي رأس المال العامل ضمن استمرارية عمليات أمانة الاتفاقية في حالة وجود عجز مؤقت في النقدية، مع قدوم المساهمات في وقت متاخر و/أو لتنطية الالتزامات الطارئة في حالة حل المنظمة. وأي سحب من احتياطي رأس المال العامل يجب رده من المساهمات في أقرب وقت ممكن. وتتص العليمات الإدارية للصناديق الاستثمارية العامة على أنه ينبغي الإبقاء على احتياطي نقدى عامل عند مستوى ثابت نسبته 15 في المائة من تقديرات النفقات السنوية المقررة، وذلك خلال تنفيذ أنشطة الصناديق الاستثمارية لتنطية العجوزات، واستخدامها للوفاء بالنفقات المالية في إطار الصندوق الاستثماري، بما في ذلك أي التزامات التصفية.
- وقد تدعى الحاجة إلى زيادة مستوى الاحتياطي إلى المستوى المحدد بنسبة 15 في المائة سنوياً بالنظر إلى ممارسة الأطراف استخدام الرصيد المرحل أو الفوائض لتعويض مساهماتهم المقررة في فترة الميزانية التالية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS) قد يتطلب الإقرار بالالتزامات الجديدة طويلة الأجل لاتفاقية التوقيع البيولوجي.

السيناريو باء - 7.5 في المائة مع استبعاد بروتوكول ناغويا

**الجدول I - المتطلبات من الموارد حسب بند الإنفاق من الميزانية الأساسية (الصندوق**

**الاستثماري BY) لفترة السنين 2015-2016\***

(بالآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً تكاليف الموظفين**	8,755.1	8,596.4
اجتماعات المكتب	190.0	130.0
السفر في مهام رسمية	415.0	415.0
الاستشاريون/عقود من الباطن	100.0	100.0
الاجتماعات	1,292.3	1,282.3
مواد إعلامية/توعية عامة	90.0	90.0
المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي	120.0	120.0
الإيجار والتكاليف المرتبطة به	1,194.1	1,188.6
مصروفات التشغيل العامة	418.5	418.5
التدريب	7.5	7.5
المجموع الفرعي (أولاً)	12,582.6	12,348.4
ثانياً رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,635.7	1,605.3
ثالثاً احتياطي رأس المال العامل	396.9	
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	14,218.3	14,350.5
ناقص: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)	13,008.5	13,146.8

\* زيادة بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية

\*\* تشمل 85 في المائة من وظيفة P-4، ووظيفة P-5، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS مقسمة مع بروتوكول السلامة الأحيائية ووظيفة P-4 مقسمة بنسبة 50:50

7.5 في المائة

8.8 في المائة

النسبة المئوية للزيادة بالقيمة الاسمية عن ميزانية 2013-2014

النسبة المئوية للانخفاض في صافي المجموع الذي يتعين أن تتقاسمها الأطراف

السيناريو باع

الجدول 2- المتطلبات من الموظفين من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY)  
لفترة السنطين 2015-2016<sup>1</sup>

الفئة الفنية	ألف	2016	2015
ASG	1	1	
D-1	4	4	
P-5	4	4	
**P-4	14.5	14.5	
P-3	8	8	
P-2	3	3	
مجموع الفئة الفنية	34.5	34.5	
باء	مجموع فئة الخدمات العامة	26	26
المجموع الكلي (ألف + باء)	60.5	60.5	

<sup>\*</sup> زيادة بنسبة 7.5 في المائة

<sup>1/</sup> تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 وموظفي GS متقاسمة مع بروتوكول السلامة الأحيائية؛

<sup>\*\*</sup> وظيفة P-4 بشأن بناء القدرات متقاسمة بنسبة 50 في المائة مع السلامة الأحيائية.

السيناريو باع

الجدول 3- الاجتماعات المفتوحة العضوية التي يتعين تمويلها من الميزانية الأساسية  
لفترة السنطين 2015-2016<sup>1</sup>  
(بألاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
<b>الاجتماعات</b>		
الاجتماعان التاسع عشر والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	450.0	450.0
اجتماع مفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية	350.0	
الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها (في تعاقب)	340.0	
الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التغير البيولوجي (COP-13)	492.3	492.3
<b>المجموع</b>	1,292.3	1,282.3

<sup>\*</sup> زيادة في الميزانية بنسبة 7.5 في المائة

**السيناريو باء**  
**الجدول 4- المتطلبات من الموارد حسب الشعبة من الميزانية الأساسية (الصندوق**  
**الاستثماري BY) لفترة السنتين 2015-2016\***  
**(بآلاف الدولارات الأمريكية)**

الوصف	البرامج	2015	2016
أولاً	مكتب الأمين التنفيذي	1,345.3	1,426.0
التقييم العلمي والرصد	الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا	2,699.0	2,738.6
العميم، والشراكات والتواصل	الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا	773.5	785.0
الدعم التقني والتنفيذ	الدعم التقني والتنفيذ	2,218.0	1,909.2
إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	2,207.8	2,596.4
المجموع الفرعى (أولاً)	المجموع الفرعى (أولاً)	3,104.8	3,127.4
ثانياً	رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,605.3	1,635.7
ثالثاً	احتياطي رأس المال العامل	13,953.7	14,218.3
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	396.9	14,350.5
ناقص: المساهمة من البلد المضيف	ناقص: المساهمة من البلد المضيف	(1,203.7)	(1,209.8)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)	صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)	13,146.8	13,008.5

\* زيادة في الميزانية بنسبة 7.5 في المائة

#### المرفق الرابع

السيناريو جيم - زيادة ميزانية 2013-2014 بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية

شاملة التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا

(المقرر 31/11، الفقرة 23(ب))

1- تستند الزيادة في الميزانية البرنامجية للاتفاقية بنسبة 7.5 في المائة (شاملة التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا) إلى نفس افتراضات الميزانية المقترحة في السيناريو ألف مع الاستثناءات التالية:

(أ) يتم تمويل الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها من المصادر الطوعية في السنة الأولى من فترة السنين 2015-2016 بالتعاقب مع الاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA-19)؛

(ب) لا توجد في الميزانية الأساسية تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع المفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) لا توجد في الميزانية الأساسية تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا؛

(د) تجميد وظيفة نائب الأمين التنفيذي 1-D في مكتب الأمين التنفيذي لفترة 2015-2016؛

(ه) لا توجد وظيفة جديدة 2-P للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في فترة السنين 2015-2016؛

(و) يظل احتياطي رأس المال العامل عند نسبة 5 في المائة من النفقات المقررة لفترة السنين 2015-2016؛

(ز) تخفيض الأموال المخصصة للسفر، والمساعدة المؤقتة والوقت الإضافي؛

آثار الزيادة بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية في الميزانية الأساسية للفترة 2013-2014 (شاملة التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا)

1- تمويل الاجتماع التاسع للفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي) من مصادر طوعية  
إذا لم يتم إدراج التمويل لعقد الاجتماع التاسع للفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي) في الميزانية الأساسية، سيحتاج الأمر إلى تحديد الأموال الطوعية التي تغطي التكاليف من التعهدات المؤكدة من المانحين خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وهذا التعهد أو التعهدات سيتم اعتمادها كجزء من المقرر بشأن الميزانية ل الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف.

2- لا توجد تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الميزانية الأساسية ل الاجتماع المفتوح العضوية بشأن تنفيذ الاتفاقية

إن مشاركة البلدان النامية الأطراف في الاجتماع المفتوح العضوية بشأن التنفيذ (الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ أو الاجتماع السادس للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية) قد تختفي نظراً للانخفاض المستمر للأموال الطوعية لمشاركة الأطراف في اجتماعات الاتفاقية وتخصيص الأموال المستلمة على نحو تفضيلي إلى أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية تمشياً مع إجراء تخصيص التمويل من الصندوق الاستئماني BZ. وسيقوّض عمل الاتفاقية إذا لم تكن جميع الأطراف مشاركة في عملية صنع القرار. ومع تغطية التكاليف لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من الميزانية الأساسية، يمكن تخصيص الأموال الطوعية إلى بلدان نامية أخرى وإلى أطراف التحول الاقتصادي مما يضمن المشاركة الكاملة لجميع الأطراف في الاجتماع السادس للفريق العامل المعنى باستعراض التنفيذ أو الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ.

- 3- لا توجد تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الميزانية الأساسية للاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا
  - مع القرار بعد اجتماع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، فإن مشاركة الأطراف من البلدان النامية وأطراف التحول الاقتصادي في كلا الصكين ستطلب حضور أكثر من مشارك واحد لكل طرف، بدلا من العرف المتبعة حاليا الذي تدعم فيه الأمانة، باستخدام أموال طوعية؛ حضور نفس المشارك في كلا اجتماعي بروتوكول قرطاجنة ومؤتمر الأطراف – عند عقدهما في تعاقب الواحد بعد الآخر. ومع تغطية تكاليف أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من الميزانية الأساسية، يمكن زيادة أموال طوعية كافية لتغطية تكاليف مشارك إضافي لحضور الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.
- 4- تجميد وظيفة نائب الأمين التنفيذي D-1 لفترة السنين 2015-2016
  - يتولى نائب الأمين التنفيذي المسؤولية عن العمليات والأنشطة الحكومية الدولية في إطار الاتفاقية، وينسق العمليات اليومية وإدارة الأمانة، بالإضافة إلى تمثيل الأمين التنفيذي في الاجتماعات وحلقات العمل والمؤتمرات، ويقدم المشورة بقصد السياسات، وينسق الأنشطة الاستراتيجية وأنشطة التخطيط للأمانة بين مختلف شعبيها، ويشرف على تحضير القارير إلى مؤتمر الأطراف، ويقدم المشورة إلى الأمين التنفيذي بشأن محتوى الميزانية البرنامجية، وتوزيع الموارد على البرامج الفرعية والشعب من وجهة نظر جوهرية ويعمل كنقطة اتصال مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة (يونيب) ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي (UNON) ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بشأن المسائل الإدارية والمسائل ذات الصلة. وسوف يؤثر تجميد هذه الوظيفة سلبا على عمليات الأمانة و يؤخر تنفيذ الأنشطة اليومية، مما يعيق من قدرة الأمانة على تحقيق برنامج عملها في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.
- 5- عدم تمويل وظيفة P-2 بشأن المادة 8(ي) من الميزانية الأساسية في فترة السنين 2015-2016
  - خلال السنوات الست الماضية، قدم الدعم لعمل الاتفاقية بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها من المساهمات الطوعية من حكومة إسبانيا. وساهمت هذه الوظيفة أيضا في دعم المجتمعات الأصلية والمحلية لمشاركة بفاعلية في المفاوضات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وما نتج عنها من بروتوكول ناغويا، مع تركيز على المجتمعات الأصلية والمحلية وما يرتبط بها من معارف تقليدية. وفي غياب التمويل من الميزانية الأساسية لاستمرار هذه الوظيفة في فترة السنين 2015-2016، ستحتاج الأمانة إلى تحديد أموال طوعية جديدة لمواصلة العمل بشأن بناء القدرات للمجتمعات الأصلية والمحلية في إطار برامج العمل المتعلقة بالمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها والعناصر ذات الصلة في بروتوكول ناغويا. ومع دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ، يلزم تقديم دعم إضافي للمجتمعات الأصلية والمحلية في التنفيذ الفعال للبروتوكول، مع تركيز على المعارف التقليدية المرتبطة، بما في ذلك من خلال بناء القدرات وإعداد البروتوكولات المجتمعية. وعلاوة على ذلك، ومع إسراع الفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي) من أعماله بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنفيذ الوطني للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها، بما في ذلك العناصر التي ترتبط مباشرة بالتنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا، فإن فقدان هذه الوظيفة قد يؤثر سلبا على الفعالية الشاملة لهذه الجهود المبذولة نحو الهدف 18 والتاريخ النهائي للخطة الاستراتيجية في عام 2020.
- 6- يظل احتياطي رأس المال العامل عند نسبة 5 في المائة من النفقات المقررة لفترة 2015-2016:
  - يخدم احتياطي رأس المال العامل ضمن استمرارية عمليات أمانة الاتفاقية في حالة وجود عجز مؤقت في التقدمة، مع قيود المساهمات في وقت متاخر و/أو لتغطية الالتزامات الطارئة في حالة حل المنظمة. وأي سحب من احتياطي رأس المال العامل يجب رده من المساهمات في أقرب وقت ممكن. وتنص التعليمات الإدارية للصناديق الاستثمارية العامة على أنه ينبغي الإبقاء على احتياطي نفدي عامل عند مستوى ثابت نسبته 15 في المائة من

تقديرات النفقات السنوية المقررة، وذلك خلال تنفيذ أنشطة الصناديق الاستئمانية لتعطية العجوزات، واستخدامها للوفاء بالنفقات المالية في إطار الصندوق الاستئماني، بما في ذلك أي التزامات للتصفيه.

وقد تدعو الحاجة إلى زيادة مستوى الاحتياطي إلى المستوى المحدد بنسبة 15 في المائة سنويًا بالنظر إلى ممارسة الأطراف استخدام الرصيد المُرْحل أو الفوائض لتعويض مساهمتهم المقررة في فترة الميزانية التالية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS) قد يتطلب الإقرار بالتزامات جديدة طويلة الأجل لاتفاقية التنوع البيولوجي.

7- تخفيض الأموال المخصصة للسفر، والمساعدة المؤقتة والعمل الإضافي

يلزم لعمل الأمانة تقديم الأموال المخصصة للسفر، والمساعدة المؤقتة والعمل الإضافي. وأي تخفيض في هذه الأموال سيؤثر تأثيراً معاكساً على قدرة الأمانة على الاضطلاع بولايتها تمثياً مع المقررات المعتمدة من مؤتمر الأطراف.

السيناريو جيم - 7.5 في المائة شاملة بروتوكول ناغويا

**الجدول 1- المتطلبات من الموارد حسب بند الإنفاق من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY لفترة السنين 2015-2016\*)**

(بالألف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً تكاليف الموظفين*	8,978.8	8,644.5
اجتماعات المكتب	190.0	130.0
السفر في مهام رسمية	389.0	389.0
الاستشاريون/عقود من الباطن	120.0	120.0
الاجتماعات	1,681.3	972.3
مواد إعلامية/توعية عامة	90.0	90.0
المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي	90.0	90.0
الإيجار والتكاليف المرتبطة به	1,194.1	1,188.6
مصروفات التشغيل العامة	418.5	418.5
المجموع الفرعي (أولاً)	13,151.7	12,043.0
ثانياً رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,709.7	1,565.6
ثالثاً احتياطي رأس المال العامل	0.0	99.1
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	14,861.4	13,707.6
نافض: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)	13,651.6	12,503.9

\* زيادة في الميزانية بنسبة 7.5 في المائة

\*\* تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS و 50 في المائة من وظيفة P-4 مقاسمة مع بروتوكول السلامة الأحيائية

النسبة المئوية للزيادة بالقيمة الاسمية عن ميزانية 2013-2014  
النسبة المئوية للانخفاض في صافي المجموع الذي يتعين أن تتقاسمها الأطراف

السيناريو جيم

**الجدول 2- المتطلبات من الموظفين من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY لفترة السنين 2015-2016\*)**

الفئة الفنية	ألف	2016	2015
ASG	1	1	
D-1	4	4	
P-5	4	4	
<sup>13</sup> P-4	14.5	14.5	
P-3	11	10	
P-2	3	3	
مجموع الفئة الفنية	37.5	36.5	
باء	27	27	مجموع فئة الخدمات العامة
المجموع الكلي (ألف + باء)	64.5	63.5	

<sup>11</sup> زيادة في الميزانية بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية

<sup>12</sup> تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS مقاسمة بنسبة 15 في المائة مع بروتوكول السلامة الأحيائية؛

وظيفة P-4 بشأن بناء القرارات مقاسمة بنسبة 50 في المائة مع السلامة الأحيائية.

<sup>13</sup>

السيناريو جيم

الجدول 3- الاجتماعات المفتوحة العضوية التي يتعين تمويلها من الميزانية الأساسية  
لفترة السنين 2016-2015\*

(بالآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
<b>الاجتماعات</b>		
الاجتماعان التاسع عشر والعشرون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية و التقنية والتكنولوجية	450.0	450.0
اجتماع مفتوح العضوية بشأن تنفيذ الاتفاقية (في تعاقب)	350.0	0.0
الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها (في تعاقب)*	0.0	328.9
الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا**	0.0	492.3
الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (COP-13)	1,621.2	942.3
<b>المجموع</b>		

\* زيادة في الميزانية بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية

\*\* تم تمويله من مصادر طوعية

\*\*\* بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف

السيناريو جيم  
الجدول 4- المتطلبات من الموارد حسب الشعبة من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY)  
للفترة السنوية 2015-2016\*  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	أولاً	البرامج	2016	2015
مكتب الأمين التنفيذي			1,172.6	1,096.8
التقييم العلمي والرصد			2,730.6	2,691.0
الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا			1,777.5	1,224.1
التعليم، والشراكات والتواصل			1,773.7	1,74//5.0
الدعم التقني للتنفيذ			2,587.4	2,198.8
إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات			3,109.9	3,087.3
المجموع الفرعى (أولاً)			13,151.7	12,043.0
رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	ثانياً		1,709.7	1,565.6
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً)			14,861.4	13,608.6
احتياطي رأس المال العامل	ثالثاً			99.1
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)			14,861.4	13,707.6
ناقص: المساهمة من البلد المضيف			(1,209.8)	(1,203.7)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)			13,651.6	12,503.9

\* زيادة في الميزانية بنسبة 7.5 في المائة بالقيمة الاسمية

## المرفق الخامس

### السيناريو دال - الإبقاء على ميزانية 2013-2014 بالقيمة الاسمية (المقرر 31/11، الفقرة 23(ب))

-1 تستند الزيادة الصفرية في الميزانية البرنامجية للاقافية إلى نفس افتراضات الميزانية المقترنة مع الاستثناءات التالية:

(أ) تستبعد التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا، أي تكاليف الموظفين لثلاث وظائف P-3، ووظيفة P-2، ووظيفة من فئة الخدمات العامة؛ وتكاليف خدمة الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول وتكاليف مشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ ومختلف اجتماعات بروتوكول ناغويا وتكاليف ترجمة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا؛

(ب) هناك اجتماع واحد فقط للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الاجتماع التاسع عشر) في عام 2016 الذي سيجتمع لمدة ستة أيام؛

(ج) يتم تمويل الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها من مصادر طوعية في السنة الثانية من فترة السنين 2015-2016؛

(د) يعقد الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها لمدة ثلاثة أيام عمل في تعاقب مع الاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA-19)؛

(ه) تعقد جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية في الاتفاقية في السنة الثانية من فترة السنين؛

(و) يظل احتياطي رأس المال العامل عند نسبة 5 في المائة من النفقات المقررة لفترة السنين 2015-2016؛

(ز) التمويل الجزئي المخصص لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في اجتماع الهيئة الفرعية المعنية بتنفيذ الاتفاقية.

(ح)

### آثار الزيادة الصفرية بالقيمة الاسمية في الميزانية الأساسية للفترة 2013-2014

-1 التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا ليست مدرجة في الميزانية الأساسية

• مع دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ مع 51 طرفا، من بينها أكثر من النصف (23) هم أطراف يمثلون أقل البلدان نموا أو الدول الجزرية الصغيرة النامية، سيكون العبء المالي لدعم التكاليف المستقلة مفرطا على الأطراف القليلة نسبيا من البلدان المتقدمة. ونظرا لأن الحصول وتقاسم المنافع هو الركيزة الثالثة لاتفاقية التنوع البيولوجي ولهذا فهو التزام على جميع أطراف الاتفاقية، وبالنظر إلى العمل المتكامل لبروتوكول ناغويا وبرنامج عمل الاتفاقية المتعلقة بالحصول وتقاسم المنافع، هناك خطر بأن عمل الاتفاقية سيتأخر وسيضييع الزخم لاستمرار التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذها خلال فترة السنين 2015-2016 إلى أن يتوافر عدد كاف من الأطراف للمشاركة في التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا. وسوف يضمن إدراج التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا في الميزانية الأساسية استمرار العمل وتعجيله بشأن الحصول وتقاسم المنافع في إطار الاتفاقية فضلا عن تحقيق الهدف 16 من أهداف أisi.

-2 اجتماع واحد للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في فترة السنين:

• سمح عقد اجتماعين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بالموافقة على كمية كبيرة نسبيا من العمل المطلوب من مؤتمر الأطراف أن يمتد على اجتماعين. وعقد اجتماع واحد للهيئة الفرعية سيطلب جدول أعمال كبيرا للجتماع، مما يقلل كثيرا من الوقت المتاح للمناقشة. ويمكن أن يؤثر ذلك أيضا على نوعية المدخلات العلمية

والتقنية التي تقدمها الهيئة الفرعية إلى مؤتمر الأطراف. ومع تنفيذ الخطة الاستراتيجية أيضاً، من المتوقع أن تنشأ الحاجة إلى زيادة الاهتمام برصد تنفيذ الاتفاقيات مع رفع الدور الذي تقوم به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية. وعقد اجتماع واحد للهيئة الفرعية يحتمل أن يؤثر في كمية المشورة التي يمكن أن تقدمها الهيئة الفرعية إلى هذه المسألة. كما أن عقد اجتماع واحد يمكن أن يؤثر أيضاً على عملية إحالة الطلبات من اتفاقيات التنوع البيولوجي إلى المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وكيفية معالجة هذه الطلبات.

الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالمادة 9(ي) يتم تمويله من مصادر طوعية -3

إذا لم يضاف في الميزانية الأساسية تمويل لعقد الاجتماع التاسع للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي)، سيحتاج الأمر إلى تحديد أموال طوعية لتعطية التكاليف مع تعهدات مؤكدة من المانحين خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وهذا التعهد أو التعهدات ستعتمد كجزء من مقر الميزانية في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وسيؤثر أيضاً تخفيض عدد أيام العمل من خمسة إلى ثلاثة أيام وعقد الاجتماع في أعقاب الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ أو الاجتماع السادس للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقيات والاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، سيؤثر في كمية العمل الذي سيغطيه الاجتماع وقد يكون له أثر على حضور المندوبين بالنظر إلى طول الاجتماعات الثلاثة التي تعقد الواحد بعد الآخر.

جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية في الاتفاقيات تعقد في السنة الثانية من فترة السنين -4

سيعني عقد اجتماع واحد للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في فترة السنين أن جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية لفترة السنين يجب أن تعقد في عام 2016 لأنها تعقى في تعاقب الواحد بعد الآخر، وسيكون هناك وقت غير كاف في السنة الأولى من فترة السنين لتحضير الاجتماعات. وسوف يكون لعقد جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية لاتفاقية التنوع البيولوجي في عام 2016 آثار مالية للمانحين لتمويل حضور هذا العدد الكبير من الأطراف من البلدان النامية وأطراف التحول الاقتصادي في سنة واحدة. وسيكون أيضاً آثار بخصوص كمية الوقت الذي يمكن أن يخصصه المندوبون لحضور الاجتماعات اتفاقية التنوع البيولوجي. وسيكون أيضاً من المشاكل المتاحة ما يكفي من وقت لموظفي الأمانة لتحضير الوثائق الضرورية باللغات ونشرها، وهي الوثائق الناتجة عن هذه الاجتماعات من أجل الوفاء بالتواريخ النهائية لاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

احتياطي رأس المال العامل يظل عند 5 في المائة من النفقات المقررة لفترة 2015-2016 -5

يخدم احتياطي رأس المال العامل ضمان استمرارية عمليات أمانة الاتفاقيات في حالة وجود عجز مؤقت في النقدية، مع قيود المساهمات في وقت متاخر و/أو لتعطية الالتزامات الطارئة في حالة حل المنظمة. وأي سحب من احتياطي رأس المال العامل يجب رده من المساهمات في أقرب وقت ممكن. وتنص التعليمات الإدارية للصناديق الاستثمارية العامة على أنه ينبغي الإبقاء على احتياطي نقدى عامل عند مستوى ثابت نسبته 15 في المائة من تقديرات النفقات السنوية المقررة، وذلك خلال تنفيذ أنشطة الصناديق الاستثمارية لتعطية العجوزات، واستخدامها للوفاء بالنفقات المالية في إطار الصندوق الاستثماري، بما في ذلك أي التزامات للتصفية.

وقد تدعو الحاجة إلى زيادة مستوى الاحتياطي إلى المستوى المحدد بنسبة 15 في المائة سنوياً بالنظر إلى ممارسة الأطراف استخدام الرصيد المُرحل أو الفوائض لتعويض مساهماتهم المقررة في فترة الميزانية التالية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (IPSAS) قد يتطلب الإقرار بالالتزامات جديدة طويلة الأجل لاتفاقية التنوع البيولوجي.

السيناريو دال - الزيادة الصفرية بالقيمة الاسمية مع استبعاد بروتوكول ناغويا

**الجدول 1- المتطلبات من الموارد حسب بند الإنفاق من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY)**

**\*لفترة السنين 2016-2015**

(بالألف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً تكاليف الموظفين**	8,380.2	8,228.9
اجتماعات المكتب	190.0	130.0
السفر في مهام رسمية	410.0	410.0
الاستشاريون/عقود من الباطن	100.0	100.0
الاجتماعات	1,432.8	492.3
مواد إعلامية/توعية عامة	90.0	90.0
المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي	120.0	120.0
الإيجار والتكاليف المرتبطة به	1,194.1	1,188.6
مصروفات التشغيل العامة	418.5	418.5
<b>المجموع الفرعي (أولاً)</b>	<b>12,335.6</b>	<b>11,178.4</b>
<b>ثانياً رسوم دعم البرنامج 13 في المائة</b>	<b>1,603.6</b>	<b>1,453.2</b>
ثالثاً احتياطي رأس المال العامل	0.0	4.1
<b>مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)</b>	<b>13,939.3</b>	<b>12,635.6</b>
<b>ناقص: المساهمة من البلد المضيف</b>	<b>(1,209.8)</b>	<b>(1,203.7)</b>
<b>صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)</b>	<b>12,729.4</b>	<b>11,431.9</b>

\* زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الاسمية  
\*\* تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، وظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS، و50% من وظيفة P-4 مقسمة مع بروتوكول السلامة الأحيائية  
النسبة المئوية للزيادة بالقيمة الاسمية عن ميزانية 2013-2014  
النسبة المئوية للانخفاض في صافي المجموع الذي يتعين أن تتقاسمها الأطراف في المائة

السيناريو دال

**الجدول 2- المتطلبات من الموظفين من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY)**

**لفترة السنين 2014-2013**

الفئة الفنية	2016	2015
ASG	1	1
D-1	4	4
P-5	4	4
<sup>1/3</sup> P-4	14.5	14.5
P-3	8	8
P-2	2	2
<b>مجموع الفئة الفنية</b>	<b>33.5</b>	<b>33.5</b>
<sup>1/5</sup> مجموع فئة الخدمات العامة	<b>26</b>	<b>26</b>
<b>المجموع الكلي (ألف وباء)</b>	<b>59.5</b>	<b>59.5</b>

<sup>1/1</sup> زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الاسمية  
تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، وظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS، مقسمة بنسبة 15 في المائة مع بروتوكول السلامة الأحيائية  
<sup>1/2</sup> وظيفة مسؤول برامج P-4 لبناء القدرات مقسمة بنسبة 50 في المائة مع بروتوكول السلامة الأحيائية.

السيناريو دال

**الجدول 3- الاجتماعات المفتوحة العضوية التي يتعين تمويلها من الميزانية الأساسية لفترة السنين 2015-2016\***  
(بالآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
<b>الاجتماعات</b>		
الاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية المشورة العلمية والتقنية و التكنولوجية	500.0	0.0
اجتماع مفتوح العضوية بشأن تنفيذ الاتفاقية (في تعاقب)**	440.5	0.0
الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها (في تعاقب)***	0.0	492.3
الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (COP-13)	492.3	492.3
<b>المجموع</b>	<b>1,432.8</b>	<b>492.3</b>

\* زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الاسمية  
\*\* يشمل بعض التمويل لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية  
\*\*\* تم تمويله من مصادر طوعية

السيناريو دال

**الجدول 4- المتطلبات من الموارد حسب الشعبة من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنين 2015-2016\***  
(بالآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2014	2013
<b>أولاً</b>		
مكتب الأمين التنفيذي	1,177.6	1,101.8
التقييم العلمي والرصد	2,788.6	2,249.0
الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا	785.0	773.6
التعليم، والشراكات والتواصل	1,782.7	1,754.0
الدعم التقني للتنفيذ	2,686.9	2,207.8
إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	3,114.9	3,092.2
<b>المجموع الفرعى (أولاً)</b>	<b>12,335.6</b>	<b>11,178.4</b>
<b>ثانياً</b>		
رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,603.6	1,453.2
<b>مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً)</b>	<b>13,939.3</b>	<b>12,631.6</b>
<b>ثالثاً</b>		
احتياطي رأس المال العامل	4.1	
<b>مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)</b>	<b>13,939.3</b>	<b>12,635.6</b>
نافص: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
<b>صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمها الأطراف)</b>	<b>12,729.4</b>	<b>11,431.9</b>

\* زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الاسمية

## المرفق السادس

### السيناريو هاء – الإبقاء على ميزانية 2013-2014 بالقيمة الاسمية شاملة

#### التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا

(المقرر 31/11، الفقرة 23(ب))

1- تستند الزيادة الصفرية بالقيمة الاسمية (شاملة التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا) في الميزانية البرنامجية للاتفاقية إلى نفس افتراضات الميزانية المقرحة مع الاستثناءات التالية:

(أ) هناك اجتماع واحد فقط للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (الاجتماع التاسع عشر) في عام 2016 الذي سيجتمع لمدة ستة أيام؛

(ب) يتم تمويل الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها من مصادر طوعية في السنة الثانية من فترة السنين 2015-2016؛

(ج) يعقد الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها لمدة ثلاثة أيام عمل في تعاقب مع الاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (SBSTTA-19)؛

(د) تعقد جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية في الاتفاقية في السنة الثانية من فترة السنين؛

(ه) لا توجد تكاليف في الميزانية الأساسية لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع المفتوح العضوية بشأن تنفيذ الاتفاقية؛

(و) لا توجد تكاليف في الميزانية الأساسية لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا؛

(ز) تجميد وظيفة نائب الأمين التنفيذي 1-D في مكتب الأمين التنفيذي لفترة السنين 2015-2016؛

(ح) تجميد وظيفة رئيس خدمات المؤتمرات 4-P في شعبة إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات لفترة السنين 2016-2015؛

(ط) لا توجد وظيفة جديدة 2-P للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الميزانية الأساسية في فترة السنين 2016-2015؛

(ي) إلغاء وظيفة 3-P لبناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا؛

(ك) إلغاء وظيفة 2-P لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا؛

(ل) إلغاء وظيفة من فئة الخدمات العامة لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا؛

(م) احتياطي رأس المال العامل يظل عند نسبة 5 في المائة من النفقات المقررة لفترة السنين 2015-2016؛

(ن) تخفيض في الأموال المخصصة للاستشاريين، والسفر، ومواد التوعية العامة، والمساعدة المؤقتة، والعمل

الإضافي.

آثار الزيادة الصفرية بالقيمة الاسمية في الميزانية الأساسية للفترة 2013-2014 (شاملة التكاليف المستقلة لبروتوكول ناغويا)

1- اجتماع واحد للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في فترة السنين

سمح عقد اجتماعين للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية بالموافقة على كمية كبيرة نسبياً من العمل المطلوب من مؤتمر الأطراف أن يتم على اجتماعين. وعقد اجتماع واحد للهيئة الفرعية سيطلب جدول أعمال كبيراً

للاجتماع، مما يقلل كثيراً من الوقت المتاح للمناقشة. ويمكن أن يؤثر ذلك أيضاً على نوعية المدخلات العلمية والتقنية التي تقدمها الهيئة الفرعية إلى مؤتمر الأطراف. ومع تنفيذ الخطة الاستراتيجية أيضاً، من المتوقع أن تنشأ الحاجة إلى زيادة الاهتمام برصد تنفيذ الاتفاقية مع رفع الدور الذي تقوم به الهيئة الفرعية. وعقد اجتماع واحد للهيئة الفرعية يحتمل أن يؤثر في كمية المنشورة التي يمكن أن تقدمها الهيئة الفرعية إلى هذه المسألة. كما أن عقد اجتماع واحد يمكن أن يؤثر أيضاً على عملية إحالة الطلبات من اتفاقية التنوع البيولوجي إلى المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية وكيفية معالجة هذه الطلبات.

**2- الفريق العامل المعنى بالمادة 9(ي) (الاجتماع التاسع) يتم تمويله من مصادر طوعية**

إذا لم يضاف في الميزانية الأساسية تمويل الاجتماع التاسع للفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي)، سيحتاج الأمر إلى تحديد أموال طوعية لتغطية التكاليف مع تعهدات ثابتة من المانحين خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وهذا التعهد أو التعهدات ستعتمد كجزء من مقرر الميزانية من جانب الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وسيؤثر أيضاً تخفيض عدد أيام العمل من خمسة إلى ثلاثة وعقد الاجتماع في أعقاب الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ أو الاجتماع السادس للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية والاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمنشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، وسيؤثر في كمية العمل الذي سيغطيه الاجتماع وقد يكون له أثر على حضور المندوبيين بالنظر إلى طول الاجتماعات الثلاثة التي تعقد الواحد بعد الآخر.

**3- جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية في الاتفاقية تعقد في السنة الثانية من فترة السنين**

سيعني عقد اجتماع واحد للهيئة الفرعية للمنشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في فترة السنين أن جميع الاجتماعات المفتوحة العضوية لفترة السنين يجب أن تعقد في عام 2016 لأنها تعقد في تعاقب الواحد بعد الآخر، وسيكون هناك وقت غير كاف في السنة الأولى من فترة السنين لتحضير الاجتماعات. وسوف يكون عقد جميع الاجتماعات مفتوحة العضوية لاتفاقية التنوع البيولوجي في عام 2016 آثار مالية للمانحين لتمويل حضور كثير من الأطراف من البلدان النامية وأطراف التحول الاقتصادي في سنة واحدة. وسيكون أيضاً آثار بخصوص كمية الوقت الذي يمكن أن يخصصه المندوبيون لحضور الاجتماعات اتفاقية التنوع البيولوجي. وسيكون أيضاً من المشاكل المتاحة ما يكفي من وقت لموظفي الأمانة لتحضير الوثائق الضرورية باللغات ونشرها، وهي الوثائق الناتجة عن هذه الاجتماعات لتلبية احتياجات الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.

**4- لا توجد تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الميزانية الأساسية للاجتماع السادس للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية أو الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ**

مشاركة البلدان النامية الأطراف في الاجتماع المفتوح العضوية بشأن التنفيذ (الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ أو الاجتماع السادس للفريق العامل المعنى باستعراض تنفيذ الاتفاقية) قد تتخفي نظراً للانخفاض المستمر للصناديق الطوعية لمشاركة الأطراف في اجتماعات الاتفاقية و يتم تخصيص الأموال المستلمة على نحو تقضي إلى أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية تمشياً مع إجراء تخصيص التمويل من الصندوق الاستئماني BZ. وسيقوض عمل الاتفاقية إذا كانت الأطراف غير مشتركة في عملية صنع القرار. ومع تغطية التكاليف لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية من الميزانية الأساسية، يمكن تخصيص الصناديق الطوعية إلى بلدان نامية أطراف أخرى وإلى أطراف التحول الاقتصادي مما يضمن المشاركة الفعالة لجميع الأطراف في الاجتماع.

**5- لا توجد تكاليف لمشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في الميزانية الأساسية للاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا**

مع القرار بعد اجتماع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف، فإن مشاركة الأطراف من البلدان النامية وأطراف التحول الاقتصادي إلى كلا الصكين سيطلب حضور أكثر من مشاركة واحد لكل طرف، بدلاً من العرف المتبع الذي تؤيد فيه الأمانة، باستخدام أموال طوعية؛

حضور نفس المشارك في كلا اجتماعي بروتوكول قرطاجنة ومؤتمر الأطراف - عند عقدهما في تعاقب الواحد بعد الآخر. ومع تغطية تكاليف أقل البلدان نموا والدول الجزئية الصغيرة النامية من الميزانية الأساسية، يمكن زيادة أموال طوعية كافية لتغطية تكلفة مشارك إضافي لحضور الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

6- تجميد وظيفة نائب الأمين التنفيذي 1-D لفترة السنين 2015-2016

يتولى نائب الأمين التنفيذي المسؤولية عن العمليات والأنشطة الحكومية الدولية في إطار الاتفاقية، وينسق العمليات اليومية وإدارة الأمانة، بالإضافة إلى تمثيل الأمين التنفيذي في الاجتماعات وحلقات العمل والمؤتمرات، ويقدم المنشورة بقصد السياسات، وينسق الأنشطة الاستراتيجية وأنشطة التخطيط للأمانة بين مختلف شعبيها، ويشرف على تحضير التقارير إلى مؤتمر الأطراف، ويقدم المنشورة إلى الأمين التنفيذي عن محتوى الميزانية البرنامجية، وتوزيع الموارد على البرامج الفرعية والشعب من وجهة نظر جوهرية ويعمل كنقطة اتصال مع اليونيسف ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، بشأن الأمور الإدارية والأمور ذات العلاقة. وسوف يؤثر تجميد هذه الوظيفة سلبا على عمليات الأمانة ويؤخر تنفيذ الأنشطة اليومية، مما يعيق من قررة الأمانة على تحقيق برنامج عملها في الوقت المناسب وبطريقة فعالة.

7- تجميد خدمات المؤتمرات/الخدمات اللوجستية لفترة السنين 2015-2016

مع دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ والجهود التي تبذلها الأمانة لتحسين فاعلية الهيكل والعمليات في إطار الاتفاقية وبروتوكولها (UNEP/CBD/COP/12/25) تمشيا مع المقرر 10/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف، بما في ذلك من خلال عقد الاجتماعات بالتزامن، فإن وظيفة رئيس خدمات المؤتمرات ستكون أساسية في حشد قررة الأمانة على تخطيط وتوسيع الترتيبات اللوجستية المعقّدة وغيرها من الترتيبات لإنجاح المناسبة. وهذا يكون كذلك بوجه خاص أثناء عقد الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف عند تمديد النظام الجديد لأول مرة.

8- عدم تمويل وظيفة 2-P (ي) من الميزانية الأساسية في فترة السنين 2015-2016

خلال السنوات الست الماضية، قدم الدعم لعمل الاتفاقية بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها من المساهمات الطوعية من حكومة إسبانيا. وساهمت هذه الوظيفة أيضا في دعم المجتمعات الأصلية والمحليّة للمشاركة بفاعلية في المفاوضات بشأن الحصول وتقاسم المنافع وما نتج عنها من بروتوكول ناغويا، مع التركيز على المجتمعات الأصلية والمحليّة وما يرتبط بها من معارف تقليدية. وفي غياب التمويل من الميزانية الأساسية لاستمرار هذه الوظيفة في فترة 2015-2016، ستحتاج الأمانة إلى تحديد أموال طوعية لمواصلة العمل بشأن بناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحليّة في إطار برامج العمل المتعلقة بالمادة 9(ي) والأحكام المتعلقة بها والعناصر ذات الصلة في بروتوكول ناغويا. ومع دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ، يلزم تقديم دعم إضافي للمجتمعات الأصلية والمحليّة في التنفيذ الفعال للبروتوكول، مع التركيز على المعرف التقليدية المرتبطة، بما في ذلك من خلال بناء القدرات وإعداد البروتوكولات المجتمعية. وعلاوة على ذلك، ومع إسراع الفريق العامل المعنى بالمادة 8(ي) من أعماله بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنفيذ الوطني للمادة 9(ي) والأحكام المتعلقة بها، بما في ذلك العناصر التي ترتبط مباشرة بالتنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا، فإن فقدان هذه الوظيفة قد يؤثر سلبا على الفعالية الشاملة للجهود هذه المبذولة نحو الهدف 18 والتاريخ النهائي للخطة الاستراتيجية في عام 2020.

9- عدم وجود وظيفة 3-P لبناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع في الميزانية الأساسية لفترة السنين 2015-2016

أكّدت اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا، في اجتماعها الثاني، على أهمية زيادة التوعية وبناء القدرات لدعم التصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذها. وغياب موظف مكرس بالكامل للتعامل مع هذه المسائل سيحد بشكل كبير من قدرة الأمانة على دعم الجهود المبذولة نحو التصديق على البروتوكول وتنفيذها. وقد يؤخر هذا عملية التصديق في بعض البلدان، ونتيجة لذلك، قد يؤخر تنفيذ البروتوكول.

10 - عدم وجود وظيفة P-2 لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في الميزانية الأساسية لفترة 2015-2016 السنين

إن غياب شخص مكرس لتقديم الدعم لтехнологيا المعلومات سيؤثر سلبا على توصيل الخدمات مثل (الصفحة الرئيسية، وشريط التنقل، والقائمة، والبحث عن المعلومات واستردادها، ومساعدة البلدان في إعداد الغرفة الوطنية لتبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛ ودعم برامجيات النشر الإلكتروني؛ وتنظيم منتديات إلكترونية ومؤتمرات على الانترنت).

11 - عدم وجود وظيفة من فئة الخدمات العامة لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في فترة السنين 2015-2016

إن غياب موظف مكرس من فئة الخدمات العامة لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع سيكون له آثار ضارة على الصيانة اليومية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وتشغيلها.

12 - تخفيض في الأموال المخصصة للاستشاريين، والسفر، ومواد التوعية العامة، والمساعدة المؤقتة والوقت الإضافي يلزم لعمل الأمانة تقديم الأموال للاستشاريين، والسفر، ومواد التوعية العامة، والمساعدة المؤقتة والوقت الإضافي. وأي تخفيض في هذه الأموال سيؤثر تأثيرا معاكسا على قدرة الأمانة على الاضطلاع بولايتها تمشيا مع المقررات المعتمدة من مؤتمر الأطراف.

السيناريو هاء - زيادة صفرية شاملة بروتوكول ناغويا  
الجدول 1- المتطلبات من الموارد حسب بند الإنفاق من الميزانية الأساسية  
(الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنطين 2015-2016<sup>\*</sup>  
(آلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً تكاليف الموظفين*	8,394.5	8,071.2
اجتماعات المكتب	190.0	130.0
السفر في مهام رسمية	377.5	377.5
الاستشاريون/عقود من الباطن	95.0	95.0
الاجتماعات	1,701.3	522.4
مواد إعلامية/توعية عامة	80.0	80.0
المساعدة المؤقتة/العمل الإضافي	90.0	90.0
الإيجار والتوكاليف المرتبطة به	1,194.1	1,188.6
مصروفات التشغيل العامة	418.5	418.5
المجموع الفرعي (أولاً)	12,540.9	10,973.1
ثانياً رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,630.3	1,426.5
ثالثاً احتياطي رأس المال العامل	0.0	4.1
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	14,171.2	12,403.7
ناقص: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)	12,961.4	11,200.0

زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الإسمية  
\*\* تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS و50% من وظيفة P-4 مقسمة مع  
بروتوكول السلامة الأحيائية  
النسبة المئوية للزيادة بالقيمة الإسمية عن ميزانية 2013-2014  
النسبة المئوية للانخفاض في صافي المجموع الذي يتعين أن تتقاسمه الأطراف

السيناريو هاء  
الجدول 2- المتطلبات من الموظفين من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنطين 2015-2016<sup>2/1</sup>

الفئة الفنية	ألف	2016	2015
ASG	1	1	
D-1	4	4	
P-5	4	4	
<sup>3</sup> P-4	14.5	14.5	
P-3	10	9	
P-2	2	2	
مجموع الفئة الفنية	35.5	34.5	
باء مجموع فئة الخدمات العامة	26	26	
المجموع الكلي (ألف وباء)	61.5	60.5	

زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الإسمية  
1/1 تشمل 85 في المائة من وظيفة P-5، ووظيفة P-4، وثلاث وظائف P-3 ووظيفتين GS مقسمة بنسبة 15 في المائة مع بروتوكول  
السلامة الأحيائية؛  
1/2 مسؤول برامج P-4 لبناء القدرات مقسم بنسبة 50 في المائة مع بروتوكول السلامة الأحيائية  
1/3

السيناريو هاء

الجدول 3- الاجتماعات المفتوحة العضوية التي يتعين تمويلها من الميزانية الأساسية لفترة السنين 2015-2016<sup>\*</sup>  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	الاجتماعات	2015	2016
الاجتماعات			
الاجتماع التاسع عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	0.0	500.0	
اجتماع مفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية (في تعاقب)	0.0	350.0	
الاجتماع التاسع للفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتعلقة بها (في تعاقب) <sup>**</sup>	0.0	0.0	
الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا <sup>***</sup>	0.0	328.9	
الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي (COP-13)	492.3	492.3	492.3
المجموع			
		1,671.2	

<sup>\*</sup> زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الاسمية

<sup>\*\*</sup> تم تمويله من مصادر طوعية

<sup>\*\*\*</sup> بالتزامن مع الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف

السيناريو هاء

الجدول 4- المتطلبات من الموارد حسب الشعبة من الميزانية الأساسية (الصندوق الاستئماني BY) لفترة السنين 2015-2016  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	2016	2015
أولاً		
مكتب الأمين التنفيذي	1,167.6	1,091.8
التقييم العلمي والرصد	2,773.6	2,234.0
الحصول وتقاسم المنافع/بروتوكول ناغويا	1,367.8	851.4
التعليم، والشراكات والتواصل	1,755.2	1,726.5
الدعم التقني للتنفيذ	2,576.4	2,187.8
إدارة الموارد وخدمات المؤتمرات	2,900.2	2,881.7
المجموع الفرعي (أولاً)	12,540.9	10,973.1
ثانياً		
رسوم دعم البرنامج 13 في المائة	1,630.3	1,426.5
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً)	14,171.2	12,399.6
ثالثاً		
احتياطي رأس المال العامل	4.1	
مجموع الميزانية (أولاً + ثانياً + ثالثاً)	14,171.2	12,403.7
نافص: المساهمة من البلد المضيف	(1,209.8)	(1,203.7)
صافي المجموع (المبلغ المطلوب أن تتقاسمه الأطراف)	12,961.4	11,200.0

\* زيادة صفرية في الميزانية بالقيمة الاسمية.

المرفق السابع

المتطلبات من الموارد من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص (BZ) لتبسيير مشاركة الأطراف في  
 عمليات الاتفاقية لفترة السنتين 2015-2016  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	أولاً	الاجتماعات	أولاً	الاجتماعات	أولاً
الاجتماعي	الاجتماعي	الاجتماعي	الاجتماعي	الاجتماعي	الاجتماعي
الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف *					
الاجتماعات الإقليمية تحضيرا لاجتماع مؤتمر الأطراف (الثالث عشر)	100.0				
الهيئة الفرعية المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية	1,000.0	1,000.0			
اجتماع الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها (في تعاقب)	300.0	300.0			
اجتماع مفتوح العضوية بشأن استعراض تنفيذ الاتفاقية	1,000.0				
الاجتماع الثاني لاتفاقية التنوع البيولوجي العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا (COP/MOP-2)	600.0				
<b>المجموع الفرعي أولاً</b>	<b>3,600.0</b>	<b>2,300.0</b>			
ثانياً تكاليف دعم البرنامج (13 في المائة)	468.0	299.0			
<b>مجموع التكاليف (أولاً + ثانياً)</b>	<b>4,068.0</b>	<b>2,599.0</b>			

\* التكاليف لـ 153 طرفا من البلدان النامية المؤهلة.

المرفق الثامن  
الصندوق الاستئماني الطوعي (VB) لتسهيل مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمليات الاتفاقية  
ل فترة السنين 2015-2016  
(بآلاف الدولارات الأمريكية)

الوصف	أولا	الاجتماعات	2016	2015
الدعم للمجتمعات الأصلية والمحلية			300.0	200.0
المجموع الفرعي أولا			300.0	200.0
ثانيا تكاليف دعم البرنامج (13 في المائة)			39.0	26.0
مجموع التكاليف (أولا + ثانيا)			339.0	226.0

المرفق التاسع

المساهمات في الصندوق الاستئماني لاتفاقية التنوع البيولوجي لفترة السنين 2015-2016\*

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للأئحة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بحد أقصى 622٪، أقل منا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بحد أقصى 22٪، أقل منا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 (نسبة مئوية)	مجموع الاشتراكات 2015-2016 (دولار أمريكي)	الجدول بحد أقصى 22٪، أقل منا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)
أفغانستان	0.005	0.006	0.005	887	0.006	911	1,798
ألبانيا	0.010	0.013	0.010	1,775	0.013	1,822	3,597
الجزائر	0.137	0.171	0.137	24,314	0.171	24,964	49,277
أنغولا	0.010	0.010	0.010	1,419	0.010	1,457	2,877
أنتيغوا وبربودا	0.002	0.003	0.002	355	0.003	364	719
الأرجنتين	0.432	0.540	0.432	76,667	0.540	78,718	155,385
أرمينيا	0.432	0.009	0.007	1,242	0.009	1,276	2,518
أستراليا	2.074	2.593	2.074	368,075	2.593	377,917	745,992
النمسا	0.798	0.998	0.798	141,622	0.998	145,409	287,031
أذربيجان	0.040	0.050	0.040	7,099	0.050	7,289	14,388
جزر البهاما	0.017	0.021	0.017	3,017	0.021	3,098	6,115
البحرين	0.039	0.049	0.039	6,921	0.049	7,106	14,028
بنغلاديش	0.010	0.010	0.010	1,419	0.010	1,457	2,877
بربادوس	0.010	0.010	0.008	1,420	0.010	1,458	2,878
بيلاروس	0.056	0.070	0.056	9,938	0.070	10,204	20,143
بلجيكا	0.998	1.248	0.998	177,116	1.248	181,852	358,968
بليرز	0.001	0.001	0.001	177	0.001	182	360
بنن	0.003	0.004	0.003	532	0.004	547	1,079
بوتان	0.001	0.001	0.001	177	0.001	182	360
بوبليفيا (دولة _ المتعددة القوميات)	0.009	0.011	0.009	1,597	0.011	1,640	3,237
البوسنة والهرسك	0.017	0.021	0.017	3,017	0.021	3,098	6,115
بوتسوانا	0.017	0.021	0.017	3,017	0.021	3,098	6,115
البرازيل	2.934	3.668	2.934	520,700	3.668	534,623	1,055,323
بروني دار السلام	2.934	3.668	2.934	520,700	3.668	4,738	9,352
بلغاريا	0.047	0.059	0.047	8,341	0.059	8,564	16,905

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بعد أقصى 22٪، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بعد أقصى 22٪، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي
بوركينا فاسو	0.003	532	0.004	3.731	529,573	3.731	1,079
بوروندي	0.001	177	0.001	2.984	0.004	0.001	360
كمبوديا	0.004	710	0.005	0.012	2,130	0.015	1,439
الكاميرون	0.012			0.004			4,316
كندا	2.984			3.731			1,073,308
الرأس الأخضر	0.001	177	0.001	0.001			360
جمهورية أفريقيا الوسطى	0.001	177	0.001	0.001			360
تشاد	0.002	355	0.003	0.002			719
شلبي	0.334	59,275	0.418	0.334			120,136
الصين	5.148	913,621	6.437	5.148			1,851,672
كولومبيا	0.259	45,965	0.324	0.259			93,159
جزر القمر	0.001	177	0.001	0.001			360
الكونغو	0.005	887	0.006	0.005			1,798
جزر كوك	0.001	177	0.001	0.001			360
كوستاريكا	0.038	6,744	0.048	0.038			13,668
كوت ديفوار	0.011	1,952	0.014	0.011			3,957
كرواتيا	0.126	22,361	0.158	0.126			45,321
كوبا	0.069	12,245	0.086	0.069			24,818
قيرص	0.047	8,341	0.059	0.047			16,905
الجمهورية التشيكية	0.386	68,504	0.483	0.386			138,839
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	0.006	1,065	0.008	0.006			2,158
جمهورية الكونغو الديمقراطية	0.003	532	0.004	0.003			1,079
الدانمرك	0.675	119,793	0.844	0.675			242,789
جيبوتي	0.001	177	0.001	0.001			360
دومينيكا	0.001	177	0.001	0.001			360
الجمهورية الدومينيكية	0.045	7,986	0.056	0.045			16,186
إيكادور	0.044	7,809	0.055	0.044			15,826
مصر	0.134	23,781	0.168	0.134			48,198
السلفادور	0.016	2,840	0.020	0.016			5,755

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للنسبة المقررة 2015 (نسبة مؤوية)	الجدول بحد أقصى 22%، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مؤوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي	البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للنسبة المقررة 2015 (نسبة مؤوية)	الجدول بحد أقصى 22%، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مؤوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	
غينيا الاستوائية	0.010	0.010	1,419	1,457	2,877	0.010	0.010	0.010	1,457	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
إريتريا	0.001	0.001	177	182	360	0.001	0.001	0.001	182	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
إستونيا	0.050	0.040	7,099	7,289	14,388	0.050	0.050	0.040	7,289	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
إثيوبيا	0.010	0.010	1,419	1,457	2,877	0.010	0.010	0.010	1,457	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
الجامعة الأوروبية	2.500	2.500	354,851	364,340	719,191	2.500	2.500	2.500	364,340	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
فيجي	0.004	0.003	532	547	1,079	0.004	0.003	0.003	547	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
فنلندا	0.649	0.519	92,107	94,570	186,678	0.649	0.519	0.519	94,570	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
فرنسا	6.993	5.593	992,595	1,019,137	2,011,733	6.993	5.593	5.593	1,019,137	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غابون	0.025	0.020	3,549	3,644	7,194	0.025	0.020	0.020	3,644	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غامبيا	0.001	0.001	177	182	360	0.001	0.001	0.001	182	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
جورجيا	0.009	0.007	1,242	1,276	2,518	0.009	0.007	0.007	1,276	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
ألمانيا	8.929	7.141	1,267,320	1,301,209	2,568,529	8.929	7.141	7.141	1,301,209	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غانا	0.018	0.014	2,485	2,551	5,036	0.018	0.014	0.014	2,551	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
اليونان	0.798	0.638	113,226	116,254	229,481	0.798	0.638	0.638	116,254	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غرينادا	0.001	0.001	177	182	360	0.001	0.001	0.001	182	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غواتيمالا	0.034	0.027	4,792	4,920	9,712	0.034	0.027	0.027	4,920	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غينيا	0.003	0.002	355	364	719	0.003	0.002	0.002	364	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غينيا - بيساو	0.001	0.001	177	182	360	0.001	0.001	0.001	182	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
غيانا	0.001	0.001	177	182	360	0.001	0.001	0.001	182	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
هaiti	0.004	0.003	532	547	1,079	0.004	0.003	0.003	547	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
هندوراس	0.010	0.008	1,420	1,458	2,878	0.010	0.008	0.008	1,458	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
هنغاريا	0.333	0.266	47,207	48,470	95,677	0.333	0.266	0.266	48,470	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
أيسلندا	0.034	0.027	4,792	4,920	9,712	0.034	0.027	0.027	4,920	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
الهند	0.833	0.666	118,196	121,356	239,552	0.833	0.666	0.666	121,356	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
إندونيسيا	0.433	0.346	61,405	63,047	124,452	0.433	0.346	0.346	63,047	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
إيران (جمهورية - الإسلامية)	0.445	0.356	63,180	64,869	128,049	0.445	0.356	0.356	64,869	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	الجدول بعد أقصى 22٪، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	الجدول بعد أقصى 22٪، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي
العراق	0.068	12,068	0.085	0.068	12,391	0.085	24,459
أيرلندا	0.418	74,183	0.523	0.418	76,167	0.523	150,349
إسرائيل	0.396	70,279	0.495	0.396	72,158	0.495	142,436
إيطاليا	4.448	789,391	5.561	4.448	810,499	5.561	1,599,890
جاميكا	0.011	1,952	0.014	0.011	2,004	0.014	3,957
اليابان	10.833	1,922,543	13.545	10.833	1,973,952	13.545	3,896,495
الأردن	0.022	3,904	0.028	0.022	4,009	0.028	7,913
казاخستان	0.121	21,474	0.151	0.121	22,048	0.151	43,522
كينيا	0.013	2,307	0.016	0.013	2,369	0.016	4,676
كريبياس	0.001	177	0.001	0.001	182	0.001	360
الكويت	0.273	48,450	0.341	0.273	49,745	0.341	98,195
قيرغيزستان	0.002	355	0.003	0.002	364	0.003	719
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	0.002	355	0.003	0.002	364	0.003	719
لاتفيا	0.047	8,341	0.059	0.047	8,564	0.059	16,905
لبنان	0.042	7,454	0.053	0.042	7,653	0.053	15,107
ليسوتو	0.001	177	0.001	0.001	182	0.001	360
ليبيا	0.001	177	0.001	0.001	182	0.001	360
ليبيا	0.142	25,201	0.178	0.142	25,875	0.178	51,076
لختشتاين	0.009	1,597	0.011	0.009	1,640	0.011	3,237
لينتوانيا	0.073	12,955	0.091	0.073	13,302	0.091	26,257
لوكسمبرغ	0.081	14,375	0.101	0.081	14,760	0.101	29,135
مدغشقر	0.003	532	0.004	0.003	547	0.004	1,079
ملاوي	0.002	355	0.003	0.002	364	0.003	719
ماليزيا	0.281	49,869	0.351	0.281	51,203	0.351	101,072
ملييف	0.001	177	0.001	0.001	182	0.001	360
مالي	0.004	710	0.005	0.004	729	0.005	1,439

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للأقصى المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بعد أقصى 22%، أقل من 2015 (نسبة مئوية)	الجدول للأمم المتحدة للأقصى المقررة 2015 (نسبة مئوية)	البلدان نمواً لا تدفع أكثر من 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بعد أقصى 22%، أقل من 2015 (نسبة مئوية)	الجدول للأقصى المقررة 2015 (نسبة مئوية)	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
مالطا	0.016	0.020	0.016	2,840	0.020	0.016	5,755	2,915
جزر مارشال	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
موريانيا	0.002	0.003	0.002	355	0.003	0.002	719	364
موريشوس	0.013	0.016	0.013	2,307	0.016	0.013	4,676	2,369
المكسيك	1.842	2.303	1.842	326,902	2.303	1.842	662,545	335,643
ميكونيزيا (ولايات - المتحدة)	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
موناكو	0.012	0.015	0.012	2,130	0.015	0.012	4,316	2,187
منغوليا	0.003	0.004	0.003	532	0.004	0.003	1,079	547
الجل الأسود	0.005	0.006	0.005	887	0.006	0.005	1,798	911
المغرب	0.062	0.078	0.062	11,003	0.078	0.062	22,301	11,297
موزامبيق	0.003	0.004	0.003	532	0.004	0.003	1,079	547
ميانمار	0.010	0.010	0.010	1,419	0.010	0.010	2,877	1,457
ناميبيا	0.010	0.013	0.010	1,775	0.013	0.010	3,597	1,822
ناورو	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
نيبال	0.006	0.008	0.006	1,065	0.008	0.006	2,158	1,093
هولندا	1.654	2.068	1.654	293,537	2.068	1.654	594,923	301,386
نيوزيلندا	0.253	0.316	0.253	44,900	0.316	0.253	91,001	46,101
نيكاراغوا	0.003	0.004	0.003	532	0.004	0.003	1,079	547
النيجر	0.002	0.003	0.002	355	0.003	0.002	719	364
نيجيريا	0.090	0.113	0.090	15,972	0.113	0.090	32,372	16,399
نيوي	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
النرويج	0.851	1.064	0.851	151,028	1.064	0.851	306,094	155,066
عمان	0.102	0.128	0.102	18,102	0.128	0.102	36,688	18,586
باكستان	0.085	0.106	0.085	15,085	0.106	0.085	30,573	15,488
بالاو	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
بنما	0.026	0.033	0.026	4,614	0.033	0.026	9,352	4,738

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بحد أقصى 22%، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	الجدول بحد أقصى 22%، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
بابوا غينيا الجديدة	0.004	0.005	0.004	710	0.005	0.004	1,439	729
باراغواي	0.010	0.013	0.010	1,775	0.013	0.010	3,597	1,822
بيرو	0.117	0.146	0.117	20,764	0.146	0.117	42,083	21,319
الفلبين	0.154	0.193	0.154	27,331	0.193	0.154	55,392	28,061
بولندا	0.921	1.152	0.921	163,451	1.152	0.921	331,272	167,821
البرتغال	0.474	0.593	0.474	84,121	0.593	0.474	170,492	86,371
دولة قطر	0.209	0.261	0.209	37,091	0.261	0.209	75,175	38,083
جمهورية كوريا	1.994	2.493	1.994	353,877	2.493	1.994	717,217	363,340
جمهورية مولدوفا	0.003	0.004	0.003	532	0.004	0.003	1,079	547
رومانيا	0.226	0.283	0.226	40,108	0.283	0.226	81,289	41,181
الاتحاد الروسي	2.438	3.048	2.438	432,674	3.048	2.438	876,918	444,244
رواندا	0.002	0.003	0.002	355	0.003	0.002	719	364
سانكت كيتس ونيفيس	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
سانكت لوسيا	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
سان فنسنت وجزر غرينادين	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
ساموا	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
سان مارينو	0.003	0.004	0.003	532	0.004	0.003	1,079	547
سان تومي وبرينسيبي	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
المملكة العربية السعودية	0.864	1.080	0.864	153,335	1.080	0.864	310,770	157,435
السنغال	0.006	0.008	0.006	1,065	0.008	0.006	2,158	1,093
صربيا	0.040	0.050	0.040	7,099	0.050	0.040	14,388	7,289
سيشيل	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
سيراليون	0.001	0.001	0.001	177	0.001	0.001	360	182
سنغافورة	0.384	0.480	0.384	68,149	0.480	0.384	138,120	69,971
سلوفاكيا	0.171	0.214	0.171	30,348	0.214	0.171	61,507	31,159
سلوفينيا	0.100	0.125	0.100	17,747	0.125	0.100	35,969	18,222

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بحد أقصى 22%، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي	البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للثصبة المقررة 2015 (نسبة مئوية)	الجدول بحد أقصى 22%، أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مئوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي
جزر سليمان	0.001	0.001	177	360	جزر سليمان	0.001	0.001	177	182
الصومال	0.001	0.001	177	360	الصومال	0.001	0.001	177	182
جنوب أفريقيا	0.372	0.372	66,019	133,804	جنوب أفريقيا	0.372	0.372	66,019	67,785
جنوب السودان	0.004	0.005	710	1,439	جنوب السودان	0.004	0.005	710	729
إسبانيا	2.973	3.717	527,621	1,069,351	إسبانيا	2.973	3.717	527,621	541,730
سريلانكا	0.025	0.031	4,437	8,992	سريلانكا	0.025	0.031	4,437	4,555
السودان	0.010	0.010	1,419	2,877	السودان	0.010	0.010	1,419	1,457
سورينام	0.004	0.005	710	1,439	سورينام	0.004	0.005	710	729
سوازيلاند	0.003	0.004	532	1,079	سوازيلاند	0.003	0.004	532	547
السويد	0.960	1.200	170,372	345,300	السويد	0.960	1.200	170,372	174,928
سويسرا	1.047	1.309	185,812	376,593	سويسرا	1.047	1.309	185,812	190,781
الجمهورية العربية السورية	6,389	0.045	0.045	12,949	الجمهورية العربية السورية	0.036	0.045	6,389	6,560
طاجيكستان	532	0.004	0.004	1,079	طاجيكستان	0.003	0.004	532	547
تايلاند	42,416	0.299	0.299	85,965	تايلاند	0.239	0.299	42,416	43,550
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	1,420	0.010	0.010	2,878	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	0.008	0.010	1,420	1,458
نيمور - ليشتي	355	0.003	0.002	719	نيمور - ليشتي	0.002	0.003	355	364
تونغو	177	0.001	0.001	360	تونغو	0.001	0.001	177	182
تونغا	177	0.001	0.001	360	تونغا	0.001	0.001	177	182
ترینیداد وتوباغو	7,809	0.055	0.044	15,826	ترینیداد وتوباغو	0.044	0.055	7,809	8,018
تونس	6,389	0.045	0.036	12,949	تونس	0.036	0.045	6,389	6,560
تركيا	235,681	1.660	1.328	477,665	تركيا	1.328	1.660	235,681	241,984
تركمانستان	3,372	0.024	0.019	6,834	تركمانستان	0.019	0.024	3,372	3,462
توفالو	177	0.001	0.001	360	توفالو	0.001	0.001	177	182
أوغندا	1,065	0.008	0.006	2,158	أوغندا	0.006	0.008	1,065	1,093
أوكرانيا	17,570	0.124	0.099	35,609	أوكرانيا	0.099	0.124	17,570	18,039

البلد العضو	جدول الأمم المتحدة للثاصبة المقررة 2015 (نسبة مؤوية)	الجدول بحد أقصى 22%， أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مؤوية)	جدول الأمم المتحدة للثاصبة المقررة 2015 (نسبة مؤوية)	الجدول بحد أقصى 22%， أقل البلدان نموا لا تدفع أكثر من %0.01 (نسبة مؤوية)	الاشتراكات حتى 1 يناير 2015 دولار أمريكي	مجموع الاشتراكات 2016-2015 دولار أمريكي
دولة الإمارات العربية المتحدة	0.595	0.744	0.595	0.744	105,595	108,419
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	5.179	6.475	5.179	6.475	919,122	943,700
جمهورية تنزانيا المتحدة	0.009	0.010	0.009	0.010	1,419	1,457
أوروغواي	0.052	0.065	0.052	0.065	9,228	9,475
أوزبكستان	0.015	0.019	0.015	0.019	2,662	2,733
فانواتو	0.001	0.001	0.001	0.001	177	182
فنزويلا	0.627	0.784	0.627	0.784	111,274	114,250
فييت نام	0.042	0.053	0.042	0.053	7,454	7,653
اليمن	0.010	0.010	0.010	0.010	1,419	1,457
زامبيا	0.006	0.008	0.006	0.008	1,065	1,093
زمبابوي	0.002	0.003	0.002	0.003	355	364
المجموع	80.495	100.000	80.495	100.000	14,194,037	28,767,621

استنادا إلى السيناريو ألف - الزيادة المقترحة في ميزانية الأمانة

\*